

اجتماع فريق الخبراء التابع لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
الجلسة الخامسة والستون للجنة وضع المرأة (65CSW)

"مشاركة المرأة في الحياة العامة وصنعها القرار فيها بشكل تام وفعال، إلى جانب القضاء على العنف، من أجل تحقيق
المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات كافة."

نيويورك، نيويورك ٥ - ٨

تشرين أول/أكتوبر ٢٠٢٠

حال مشاركة المرأة وتمكينها:

تحديات جديدة أمام المساواة بين الجنسين

وثيقة معلومات أساسية من إعداد بيبا نوريس

تشرين الأول 22، 2020

جدول المحتويات

| | |
|----|---|
| 2 | 1 - <u>خلاصة وافية</u> |
| 5 | 2 - <u>إطار العمل القانوني والمعياري</u> |
| 6 | 3: <u>الأدلة</u> |
| 8 | (١) <u>التمكين الثقافي</u> |
| 11 | (٢) <u>التمكين المدني</u> |
| 12 | (٣) <u>التمكين من صنع القرار</u> |
| 14 | (٤) <u>تمكين السياسات</u> |
| 15 | 4: <u>التحديات الناشئة</u> |
| 15 | (١) <u>ردة الفعل العكسية الثقافية في المجتمع</u> |
| 17 | (٢) <u>الحركات المناهضة للمنظور الجنساني</u> |
| 17 | (٣) <u>الأحزاب والقادة الشعبوية السلطوية</u> |
| 19 | (٤) <u>التهديد بالعنف وردعه لمشاركة المرأة في الحياة العامة</u> |
| 20 | (٥) <u>أثر كوفيد-١٩</u> |
| 22 | 6: <u>أهم الدروس وتوصيات السياسة العامة</u> |

* الآراء الواردة في هذه الوثيقة تخص المؤلف، ولا تمثل بالضرورة آراء الأمم المتحدة.

١ - موجز تنفيذي

يصادف هذا العام الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإعلان ومنهاج عمل بيجين (١٩٩٥). لذا فقد أن الأوان لإجالة النظر في الصورة الكلية لحال مشاركة المرأة وتمكينها في الحياة العامة.

الجزء ١ يلخص الأطر السياسية القانونية والمعمارية ذات الصلة، ويرصد أحوالها ويعقد مقارنة بين أوجه الترابط المفاهيمية والتجريبية في ما بين مجالات التركيز الثلاثة التي تشكل موضوع الأولوية، أي: مشاركة المرأة في المجمع المدني، وتمكينها من صنع القرار السياسي، والقضاء على العنف ضد المرأة في الحياة العامة.

شهد الكثير من البلدان خلال أواخر القرن العشرين تحقيق إنجازات طويلة الأمد على صعيد المساواة بين الجنسين في الحياة العامة؛ إذ وصلت المرأة إلى المناصب الانتخابية بأعداد أكبر من ذي قبل، كما اتسع دورها في صنع القرار السياسي. وتسارع التقدم المتحقق بعد إعلان ومنهاج عمل بيجين، ففتنت دول كثيرة بأنحاء العالم أجمع حقوق المرأة وأقرت حصصاً مرعية في شغل المناصب الانتخابية وفق منظور جنساني. ونتيجة لذلك، زاد عدد عضوات البرلمانات الوطنية زيادة تدريجية بشتى أرجاء العالم، وهو ما ثبت من دراسات كثيرة سابقة.

بيد أن أسباباً عديدة ما زالت تعطل للتفسير الحذر الواجب اتباعه حيال تلك الإنجازات على الرغم من التسليم بأهميتها.

فأولاً، اتسم التقدم المتحقق منذ ١٩٩٥ على صعيد وصول المرأة إلى المناصب الانتخابية بالبطء وعدم الاتساق بين أرجاء العالم، ذلك بأن عدداً ضئيلاً للغاية من البلدان هي التي حققت التوازن بين الجنسين في البرلمانات الوطنية حالياً. فقد تمكن عدد ضئيل للغاية من النساء من شغل وزارات وطنية وصولاً إلى رئاسة الحكومة حيث سدة القيادة العالمية.

علاوة على ذلك، فإن التمثيل الوصفي - - قياساً بالمكاسب المتحققة بحكم القانون من حيث نسبة شاغلات المناصب الانتخابية إلى شاغلات المناصب السياسية بالتعيين - - لا يترجم ألياً إلى تمثيل موضوعي، أو التمكين بحكم الواقع بالنسبة للمرأة. وقد اتفقت الإرادة الحكومية العالمية على ضرورة رصد معدل التقدم نحو تحقيق الهدف رقم ٥ من أهداف التنمية المستدامة، وذلك من حيث المكاسب المتحققة بوصول المرأة إلى البرلمانات الوطنية والجمعيات المحلية بوصفها معايير مرجعية قابلة للقياس. أما قياس التمكين فهو مهم للبناء على هذا الأساس والتفوق عليه.

لذلك، تقدم هذه الوثيقة عرضاً مفاهيمياً أكثر عمومية بخصوص "مشاركة المرأة وتمكينها"، وهو عرض عملي أيضاً كونه يحدد أربعة أبعاد أو أربع ركائز منفصلة ومترابطة في آن واحد:

(١) التمكين الثقافي: يشمل ذلك تعزيز القيم الثقافية والأعراف الاجتماعية التقدمية في كل مجتمع بما يدعم مبادئ المساواة بين الجنسين في المجالات الأسرية والعامة، وبما يراعي حقوق المرأة؛

(٢) التمكين المدني: يقصد به تحقيق خطوات إيجابية في سبيل مشاركة المرأة في منظمات المجتمع المدني التي تمثل حلقة وصل بين المواطن والدولة. فالقنوات غير الرسمية للتعبير والحشد تتيح للمواطنين التأثير في صناعات القرار تأثيراً غير مباشر. ويشمل ذلك الإجراءات الجماعية من خلال مجموعات المصالح والحركات الاجتماعية الجديدة (لا سيما حركات المرأة والحركات النسائية)، ومن خلال التصويت في الانتخابات والاستفتاءات، وعضوية الأحزاب والنشاط، والاتصال بوسائله التقليدية والرقمية؛

(٣) التمكين من صنع القرار: يُتصور هذا التمكين باعتباره تقدماً صوب تحقيق التوازن بين الجنسين بين شاغلي المناصب العليا الذين يمارسون السلطة الحكومية في عملية صنع القرار. ويشمل ذلك النساء والرجال الذين يحملون صفة الأعضاء المنتخبين والمعيّنين، وصفة القادة في الهيئات البرلمانية الوطنية المحلية/الإقليمية، وفي السلك القضائي، والخدمة المدنية العليا؛ وأخيراً،

(٤) تمكين السياسات: يعرف هذا التمكين بأنه المكاسب المحرزة على صعيد المخرجات والنتائج في سياسات المساواة بين الجنسين، حيث توسع القوانين والأنظمة آفاق الفرض أمام المرأة والفتاة لإطلاق كامل طاقتهن في كل مجتمع؛ ومن ذلك ما يكون بحماية الحقوق المادية والجنسية والإنجابية، وتنفيذ سياسات الرفاه المعنية بالفقر في أوساط المرأة، وحماية جوانب الرعاية الصحية للأمومة، ورعاية المسنين، وخدمات رعاية الطفل، وحماية المرأة في المجالات الخاصة والعامة في مواجهة مخاطر العنف، وتقليل الفصل الطبقي والمهني الرأسي، وتغطية فروق المدفوعات بين منسوبي قوة العمل.

الجزء ٢ يصف الأدلة الخاضعة للتحليل في إطار الوثيقة لكل بُعد من الأبعاد المشمولة بالوثيقة. كما تخضع الاتجاهات العالمية على الصعيد الوطني للرصد باستخدام البيانات المستقاة من مشروع "أنواع الديمقراطية" الذي يقارن بين ٢٠٢ بلداً وإقليماً مستقلاً بأنحاء العالم. كذلك يخضع التغيير الطولي على مدار القرن للفحص والتحليل منذ نهاية الحرب العالمية الأولى عندما بدأت موجة الديمقراطية في شمول المرأة بالكثير من البلدان. وبمنظرة أكثر عمقاً يظهر أن الاتجاهات الوطنية تقتضي الفصل الموضوعي - على الرغم مما سلف بيانه - لذا تتناول الوثيقة بالتحليل أيضاً البيانات الاستقصائية المستقاة من عدة بلدان من أجل النظر في التغييرات التي مست الاتجاهات والقيم والسلوكيات في أوساط المرأة والرجل على الصعيد الفردي. وتعمل الدراسة

على موجات متعاقبة من الدراسات الاستقصائية الأوروبية القيمية المجمع/الاستقصاءات القيمية العالمية التي شارك فيها نحو 330,000 مجيباً يعيشون في أكثر من ١٠٠ مجتمع؛ وهي دراسات ركزت على التغييرات التي شهدتها العقود المتعاقبة منذ إعلان بيجين.

الجزء ٣ هو قوام النتائج التجريبية.

وتفيد نتائج التحليل بأنه في حين قوبلت مشاركة المرأة وتمكينها بالفهم والاستيعاب من منظور متعدد الأبعاد، فإن الأدلة تكشف عن التفاوت في معدلات التقدم على مستوى العالم في مختلف الركائز المشار إليها. غير أن التقدم في مشاركة المرأة وتمكينها محدود بفعل استمرار شيوع الاتجاهات الثقافية ذات النزعة الاجتماعية المحافظة، وبفعل الفجوات الجنسانية المستمرة على صعيد المشاركة المدنية للمرأة وتمثيلها في المناصب التشريعية والتنفيذية، وتأثيرها في إحداث التغيير المأمول في خطة السياسات العامة. تعثرت جهود التقدم صوب المساواة بين الجنسين في الحياة العامة بالكثير من الأماكن، وقد شاع ذلك التعثر المقترن بالجمود خلال السنوات القليلة الماضية -بل وانتكست في بعض الأحيان- حتى تخلفت عن التعهدات العالمية تجاه تعزيز المبادئ الأساسية لتمكين المرأة ومشاركتها. وخلاصة القول إن مؤشرات الخطر تفيد بدخول العالم أجمع مرحلة أشد جموداً على صعيد تعزيز المساواة بين الجنسين وحماية حقوق المرأة خلال القرن الحادي والعشرين.

التحديات الناشئة

سعيًا إلى بيان تلك التطورات، يفصل الجزء ٥ العديد من التحديات الناشئة الماثلة أمام مشاركة المرأة وتمكينها حسب المرصود على مدار العقد المنصرم. وتشمل ما يلي:

(١) الازدياد التدريجي في الدعم العام لمبادئ المساواة بين الجنسين وقيمها بالكثير من المجتمعات منذ إعلان بيجين، لكن الوتيرة العالمية للتغير القيمي لطالما أثبتت بطئاً شديداً وتفاوتاً كبيراً، ويدل على ذلك هيمنة الاتجاهات الاجتماعية المحافظة المعارضة للمساواة بين المرأة والرجل في التعليم والسياسة والعمل المدفوع الأجر في الكثير من الأماكن؛

(٢) إفضاء الاتجاه الصاعد للقيم الليبرالية الاجتماعية إلى ردة فعل ثقافية عكسية بين المحافظين اجتماعياً لما استشعروه من تهديد جراء تلك التحولات العميقة، وهو ما فاقم الاستقطاب بخصوص القضايا الثقافية، وأدى إلى حشد حركات اجتماعية مناهضة للمرأة وللمنظور الجنساني مناهضة بعضها متوسط وبعضها متشدد، إذ تسعى تلك الحركات إلى تفويض حقوق المرأة؛

(٣) ردة الفعل العكسية في أوساط المحافظين اجتماعياً أدت أيضاً إلى تحول في السياسات الحزبية من خلال زيادة الدعم للأحزاب والقيادات السلطوية - الشعبية المنتخبين في صفوف تلك الأحزاب وهم يناصرون الارتداد عن المكتسبات السياسية النسائية وحقوق المرأة؛

(٤) تنامي أجواء الاستقطاب الثقافي بخصوص قيم المساواة بين الجنسين وسياساتها من شأنه مفاخرة المخاطر والتهديدات وأفعال العنف، لا سيما ما يطال منها القيادات النسائية في المجال العام؛ وأخيراً،

(٥) الظاهر أن الأونة الأخيرة بما شهدته من تأثير اجتماعي واقتصادي لجائحة كوفيد-١٩ من شأنها أن تضعف المكاسب المتحققة للمرأة والفتاة في التعليم وفي العمل المدفوع الأجر، وأن تكتف التوترات الاجتماعية، وأن تضعف الثقة العامة في السياسة، علاوة على تفويض العمليات والمؤسسات الديمقراطية بسبب تهميش دور البرلمانات وتأجيل الانتخابات، بكل ما لذلك من تبعات سلبية تنال من التقدم في مشاركة المرأة وتمكينها.

توصيات السياسة العامة

الجزء ٦ يبين أهم الدروس وتوصيات السياسة العامة الموجهة إلى مجابهة المخاطر الناشئة. يشمل ذلك ثلاث مبادرات رئيسية:

التوصية ١: عقد الجمعية العامة للأمم المتحدة مؤتمراً عالمياً خامساً بشأن المرأة في ٢٠٠٥، للبناء على مكتسبات إعلان بيجين، وإحياء التزام حكومات العالم وحشد جهود المنظمات النسائية ذات الحضور العالمي وكذلك جهود شبكات المرأة بُغية التعامل مع التحديات الناشئة التي تواجه مشاركة المرأة السياسية وتمكينها، وتهديدات العنف في الحياة العامة.

التوصية ٢: رصد وكالات الأمم المتحدة -بتنسيق من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والمنظمات الإقليمية المتعددة الأطراف، والمنظمات غير الحكومية، وهيئات الإحصاء الوطنية في جميع الدول الأعضاء- لمجموعة كبيرة متنوعة من مؤشرات أكثر شمولاً لكل أبعاد المشاركة والتمكين السياسيين للمرأة، فضلاً عن مخاطر العنف المحدقة بالمرأة في الحياة العامة، مع تجميع مقاييس أكثر شمولاً من واقع مجموعات البيانات العالمية الموجودة على الصعيدين الوطني والفردي بحيث تتجاوز نسبة المرأة والرجل في البرلمانات المحلية والوطنية.

التوصية ٣: شروع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جهد بحثي جديد لتوثيق التأثير المنظم لجائحة كوفيد-١٩ في مشاركة المرأة وتمكينها والتهديد بالعنف ضد المرأة في المناصب العامة، مع تنسيق هذه المبادرة مع جهد الاتحاد البرلماني الدولي، والمسؤولين في البرلمانات الوطنية والحكومات المحلية، والمنظمات غير الحكومية – مثل المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية وشبكة المعرفة الدولية للنساء في السياسة (iKNOWPolitics)، وغيرها من المؤسسات البحثية المعنية بالشؤون الجنسانية.

٢- إطار العمل القانوني والمعياري

لطالما كان التوازن بين الرجل والمرأة من أهم المبادئ الرئيسية لحقوق الإنسان منذ إنشاء الأمم المتحدة؛ فقد نص ميثاق الأمم المتحدة منذ إقراره عام ١٩٤٥ على "إعادة التأكيد على الإيمان بحقوق الإنسان الأساسية، وبكرامة الإنسان وقيمتها، وبالمساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة". ثم جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ١٩٤٨ ليدعم تلك الالتزامات ويقويها، وعلى شاكلته جاء العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.¹ وانطلاقاً من هذا الأساس، أقرت الجمعية العامة في عام ١٩٧٩ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وأقرها بعد ذلك ١٨٩ بلداً بشتى أنحاء العالم.²

وبعد انعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، صدر إعلان ومنهاج عمل بيجين بالغ الأهمية في ١٩٩٥، معززاً الالتزام القانوني للدول الأعضاء في الأمم المتحدة بخصوص تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات وصون حقوق الإنسان.³ وقد حدد إعلان بيجين جملة من الأولويات الحاسمة لاحترام حقوق المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين في شتى مجالات الحياة الأساسية، بما في ذلك الإجراءات الموجهة إلى مشاركة المرأة وتمثيلها في دوائر صنع القرار، ومعدلات الفقر والتنمية والتعليم والتدريب والرعاية الصحية وإمكانية اللجوء إلى القضاء في صفوف المرأة. أما على صعيد تمكين المرأة، فقد أبرز الإعلان التزامات أساسية يراود منها تحقيق تمكين المرأة:

"إن تمكين المرأة ومشاركتها الكاملة على قدم المساواة في جميع جوانب حياة المجتمع، بما في ذلك المشاركة في عملية صنع القرار وبلوغ مواقع السلطة، أمور أساسية لتحقيق المساواة والتنمية والسلام."

ثم أقرت حكومات العالم في العام ٢٠٠٠ الأهداف الإنمائية للألفية، وحددت فيها أهدافاً وغايات لتعزيز المساواة بين الجنسين ولتمكين المرأة (الهدف ٣).⁴ وجدد مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة ("ريو+٢٠") التزام الدول الأعضاء بتحقيق المساواة بين الجنسين للمرأة وللفتاة، معتبراً أن المشاركة الفعالة من المرأة تشكل عنصراً حاسماً في سبيل تحقيق كل الجوانب الأخرى المنشودة من التنمية المستدامة. ويقرر الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة أن المساواة بين الجنسين حق من الحقوق الأساسية بحد ذاته، فهو ذو قيمة رئيسة وركيزة لازمة لبناء عالم ينعم بالسلام والرخاء والاستدامة. وتشمل الإجراءات المطلوبة في هذا الصدد إزالة العوائق القانونية والاجتماعية والاقتصادية المانعة من تمكين المرأة، وتصحيح واقع التمثيل المنخفض للمرأة على كل مستويات المشاركة السياسية، ومنع العنف ضد المرأة والفتاة.⁵ وقد تعهدت الحكومات في إطار أهداف التنمية المستدامة بإلغاء القوانين التمييزية وتحقيق المساواة للمرأة في الاستفادة من إمكانية اللجوء إلى القضاء. كما اتفق صناع القرار في الوكالات العالمية وفي الحكومات الوطنية على خطة التنمية ٢٠٣٠، وهي الخطة التي تجعل المساواة بين الجنسين في صميم جهود التنمية المستدامة الشاملة:

"٢٠ - تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة سيحقق مساهمة حاسمة على صعيد التقدم في شتى الأهداف والغايات. إن إطلاق كامل الطاقات البشرية وتحقيق التنمية المستدامة لن يكونا ممكنين طالما بقي نصف البشر محروماً من كامل حقوقه الإنسانية ومن الفرص. لذا يجب أن يتمتع النساء والفتيات بالمساواة في التمكين من الخدمات عالية الجودة في مجالات التعليم والموارد الاقتصادية والمشاركة السياسية، بالإضافة إلى الفرص المتساوية مع الرجال والفتيات في مجالات العمل والقيادة وصنع القرار على الأصعدة كافة."⁶

بناء على ما تقدم، دأبت سلسلة من وثائق حقوق الإنسان على إبراز أهمية تمكين المرأة وتأييد مبادئ المساواة بين الجنسين وهي وثائق جرى إقرارها منذ منتصف القرن العشرين والاعتراف بها في القانون الدولي واعتمادها من الجمعية العامة للأمم المتحدة ومن حكومات العالم.

لكن إلى أي مدى تحققت الالتزامات في مجال حقوق الإنسان، وبأي وتيرة حصل التقدم في مشاركة المرأة وتمكينها في الواقع العملي؟ شهدت بلدان عديدة ظهور بواعث قلق شديدة نتيجة للإخفاق أو للتراجع في المساواة بين الرجل والمرأة في الحياة العامة على مدار العقد المنصرم، لتتخلف بذلك عن الالتزامات العالمية بتحقيق المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان حسب المقرر في خطة التنمية ٢٠٣٠.

يشهد عام 2020 السنوية الخامسة والسبعين لميثاق الأمم المتحدة، وتواكبها السنوية الخامسة والعشرين لإعلان بيجين؛ فشرعت لجنة الأمم المتحدة لوضع المرأة في إجراء استعراض شامل لتقييم التطورات.⁷ وفي هذا السياق، أبرزت اللجنة العديد من الأسباب الداعية للحذر، إذ انتهت إلى أن التنامي في القيادة النسائية السياسية لم يكن بالسرعة ولا بالعمق الكافيين؛ وهو ما يعني أن معظم البرلمانات لم تحقق بعد التمثيل الحقيقي لفئات مجتمعاتها التي أفرزت نوابها، كما أن الإنجازات تباينت بين مناطق

العالم، وما زالت توجد فجوات جنسانية كبيرة. كذلك أفاد استعراض ٢٠٢٠ بإخفاق البلدان جميعاً في تحقيق المساواة بين الجنسين على كل مستويات القيادة السياسية في المناصب المشغولة بالانتخاب أو بالتعيين، فضلاً عن وجود تباينات في موازين القوة على الصعيد العالمي، وخصوصاً على صعيد قيادات المناصب العليا مثل رئاسة الدولة ورئاسة الحكومة.

كما رصدت اللجنة عقبات متواصلة أمام رَأب الفجوات الجنسانية النابعة من عوائق هيكلية وممارسات تمييزية وتأييد الفقر. يتعرض الكثير من النساء والفتيات لأشكال كثيرة من التمييز والتأثر والتهميش على امتداد حياتهن. كما اعتبرت قضية العنف ضد المرأة والفتاة من القضايا الرئيسية المثيرة للقلق بشكل متزايد أمام المجتمع عموماً وبوصفها عائقاً أمام القيادة النسائية خصوصاً؛ وذلك لدى تصويبها ضد الناشطات والقيادات النسائية في صورة تهديدات بالمضايقة الإلكترونية، والإساءة اللفظية العنيفة، والعنف البدني.⁸ انتهى استعراض ٢٠٢٠ الذي باشرته لجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة إلى أن تشخيص التحديات يقتضي التفصيل أيضاً، ذلك بأن النساء في العديد من القطاعات الاجتماعية يكابدن حرماناً مزدوجاً جراء العقبات المانعة من التمكين – لا سيما أمام المنحدرات من أصول أفريقية، والمصابات بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، والمنتميات للريف، والمنتميات للشعوب الأصلية، وذوات الإعاقة، والمهاجرات، والمسنتات.

٣: الأدلة

وانطلاقاً من هذا الأساس، فما هي الأدلة الممكن استخدامها للتوسع والتحديث في التحليل الطولي ودون القطاعي والمقارن بين البلدان بخصوص الوضع الراهن لمعدل التقدم في تحقيق المساواة بين الجنسين في الحياة العامة وتمكين المرأة وإحقاق حقوق المرأة على مستوى الدول وفي ما بين المجتمعات وعلى مر الزمن؟

المؤشرات أحادية البعد

لعل الإجراء الأكثر وروداً في التقارير بخصوص المساواة بين الجنسين بحكم القانون في عالم السياسة - مع كونه نافذاً في الأوساط البحثية والسياسية كذلك - هو نسبة المقاعد المخصصة للمرأة في الغرفة الأدنى بالبرلمانات الوطنية.⁹ غير أن هذه البيانات تحوي العديد من المزايا؛ فهي منطوية على درجة عالية من الاعتمادية كونها مستقاة من سجلات عامة عقب كل انتخابات بيد مسؤولين برلمانيين وبجهود هيئات الإحصاء الوطنية. كما تتطوي تلك البيانات على تغطية جغرافية وطولية لكل بلد على مستوى العالم تقريباً، مع سجل يخضع للتحديث المنتظم المشفوع بالنشر من جانب الاتحاد البرلماني الدولي.¹⁰ كذلك يستعان بالفجوات الجنسانية في المواقع القيادية الحكومية العليا لأغراض المقارنة، على الرغم من أن المحدودية المعتادة في البيانات المعتمدة للتغطية التسلسلية الزمنية والمتعددة البلدان. ويشمل ذلك رصد نسبة النساء الشاعلات مناصب العمادة وعضوية المجالس على الصعيد المحلي/المناطقى، ورؤساء البرلمانات، وشاعلات الحقائق الوزارية، والقيادات الحزبية، والتنفيذيات وشاعلات المناصب العليا في مجالات الخدمة المدنية والحكومات المحلية/الإقليمية، والمناصب القضائية العليا.

في الوقت ذاته، ينبغي التنبيه إلى أن عدد النساء في البرلمان أو نسبتهم فيه لا يعدو كونه مؤشراً أو مقياساً غير واف للمشاركة الفعلية والتمكين الفعلي؛ ومرد ذلك إلى أسباب عديدة. أما نظريات الترابط القطاعي فتؤكد وجود أشكال كثيرة من القمع، ويواكب ذلك اختلاف النساء في ما بينهن من حيث الرؤى الفكرية، والحالة الاجتماعية الاقتصادية، والخلفية العائلية، والهوية العرقية، والانتماءات الحزبية السياسية.¹¹ ومن ثم، فغالباً ما يعارض النشطاء المحافظون اجتماعياً وعضوات الأحزاب اليمينية والقضاة التوسع في حقوق المرأة، وذلك عبر سبل من بينها مثلاً انتقاء سياسات العمل الإيجابية التي تشمل حصص المقاعد ذات المنظور الجنساني، أو التصويت ضد إحقاق الحقوق الإنجابية والتوعية الجنسية ومنع الحمل. كما أن النساء على اختلاف فئاتهن الاجتماعية وأعرافهن يختلفن اختلافاً شائعاً في آرائهن حيال القضايا الأخلاقية مثل البغاء/العمل الجنسي، والإجهاض، واللباس الديني. ويضاف لما سلف أن الدول السلطوية ذات الهيئات التشريعية الضعيفة قد تنفذ حصصاً جنسانية على سبيل اصطناع الالتزام بالأعراف الدولية على الرغم من أن العضوات ممنوعات من التصرف باستقلالية؛ وهو ما يعني ممارسة نفوذ معلوم على القرارات السياسية. بل إن البرلمانات القوية المستقلة تشهد عمليات وأعرافاً للانضباط الحزبي الجماعي بما يحد من استقلال الأعضاء الفرادى وصلاحياتهم التي تخولهم التصرف بدون دعم القيادة العليا للحزب؛ ومن ذلك مثلاً اقتراح مشاريع قوانين، أو الرقابة على الوزارات الحكومية، أو الحياض عن سكة التعليمات الصادرة من الحزب بخصوص المناقشات التشريعية والأصوات البرلمانية. وبالمثل، فإن ازدياد أعداد المعينات لشغل حقائق وزارية في الحكومات إنما يعد دلالة مهمة على التمكين حيثما أمكنهن تقرير السياسة العامة، خصوصاً في البلدان ذات التكافؤ بين الجنسين في التشكيل الوزاري. في المقابل، قد يكون تعيين عدد ضئيل من الوزيرات مجرد ممارسة صورية تثبت الرمزية المحضة لها، خصوصاً في البلدان ذات الانضباط الحزبي الجماعي و/أو التي تتركز صلاحيات صنع القرار بها في أيدي القيادة التنفيذية العليا ومناصريها من النخبة.¹² ومن ثم، فإن جُلّ البيانات الإحصائية تراعي مشاركة المرأة السياسية، لكنها تخبرنا بالنذر اليسير عن التمكين السياسي للمرأة.

المؤشرات المركبة المتعددة الأبعاد

بالنظر إلى محدودية التدابير الكمية المعيارية المذكورة آنفاً، فما هي المؤشرات البديلة لتوفير سبيل معتمد وفعال لرصد تمكين المرأة؟ أجريت مئات الدراسات الإحصائية لقياس جوانب محددة من المساواة بين الجنسين في المجتمع والمقارنة في ما بينها، ومن ذلك ما يشمل مستويات الفصل المهني وفروق الأجور في مجالات العمل المدفوعة الأجر، فضلاً عن جوانب الاستفادة من خدمات المدارس والإنجازات العلمية وطول العمر والرفاه والصحة. لذلك رصد الكثير من الدراسات السابقة المساواة بين الجنسين من خلال تدابير مجمعة أو مركبة. ومن أبرز المؤشرات المركبة بخصوص المساواة بين الجنسين "مؤشر التنمية المرتبط بنوع الجنس" التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومقياس تمكين المرأة التابع للبرنامج نفسه، ويعود تاريخ استحداثه إلى العام 1995¹³، ومؤشر عدم المساواة بين الجنسين التابع للبرنامج أيضاً، وهو معني بتغطية الصحة الإنجابية والتمكين والوضع الاقتصادي¹⁴. وثمة مؤشرات أخرى من بينها مؤشر التكافؤ بين الجنسين المستحدث من منظمة "سوشال ووتش" في 2007¹⁵، ومؤشر المؤسسات الاجتماعية والجنسانية التابع لمركز التنمية المنبثق عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (منذ 2007)¹⁶، والمؤشر العالمي للفجوة بين الجنسين الذي استحدثه المنتدى الاقتصادي العالمي في 2006. فمثلاً: يتيح المؤشر العالمي للفجوة بين الجنسين مرجعاً يقيس حجم الفجوات الجنسانية وفق أربعة أبعاد رئيسية، هي: المشاركة والفرصة الاقتصادية، والتحصيل العلمي، والصحة والبقاء، والتمكين السياسي؛ مع اقتفاء معدل التقدم السنوي نحو رأب تلك الفجوات على مر الوقت. أما قياس "التمكين السياسي" ضمن معطيات المؤشر فيتم من خلال رصد الفجوة بين الجنسين في نسبة النساء والرجال من شاغلي المناصب في البرلمانات الوطنية والوزارات الحكومية، وشاغلي مناصب رئاسة الدول.

[الشكل ١ هنا]

يحوي هذا التقرير تصوراً مفاهيمياً وعملياتاً لإعداد مقياس أكثر شمولاً لمشاركة "المرأة وتمكينها"، وذلك بالتركيز على أربعة أبعاد، هي:

(١) التمكين الثقافي؛ ويقاس بالامتثال للقيم الثقافية والأعراف الاجتماعية في كل مجتمع من حيث تأييدها لمبادئ المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة؛

(٢) التمكين المدني؛ بمعنى نشاط المرأة في الهيئات والعمليات التي تخص المجتمع المدني لتحقيق الربط بين المواطنين والدولة عبر قنوات تأثير غير رسمية، ومنها ما يكون عبر مجموعات المصالح والحركات الاجتماعية الجديدة (شاملة حركات المرأة والحركات النسائية)، وكذلك في صورة مواطنين عاديين يشاركون بالتصويت في الانتخابات والاستفتاءات، وفي عضوية الأحزاب ونشاطها، وعبر القنوات التقليدية والرقمية؛

(٣) التمكين من صنع القرار؛ وذلك بتعيين المرأة أو انتخابها بصفة شاغلات للمناصب العليا في مواقع صنع القرار لممارسة السلطة السياسية داخل الحكومة؛ ويشمل ذلك حمل المرأة صفة العضوية والقيادة في الهيئات البرلمانية المحلية/المناطقية والوطنية، وفي السلك القضائي، وفي الخدمة المدنية؛ وأخيراً،

(٤) التمكين السياسي، ويتخلله مراعاة استقلالية المرأة في اتخاذ خياراتها الحياتية، وتمكينها من حقوقها التي تكفل لها الاستقلال الاقتصادي وحرية الاختيار الجنسي والإنجابي المكافئ لاستقلال الرجل. ينطوي هذا البعد على مجموعة متنوعة من المخرجات والنتائج التي تعكس المصالح والأولويات المتنوعة للمرأة في خطة السياسات، على أن تتجلى في صورة قوانين وأنظمة تتعلق بحقوق الملكية والزوجية والحقوق الجنسية والإنجابية، وبحقوق صحة الأم، ورعاية الطفل، والعنف ضد المرأة، وبحقوق العمل.

يوضح الشكل ١ طبيعة التصور المفاهيمي لهذه الأبعاد في صورة إطار عمل مترابط، كما يبين كيفية رصدها وقياس معدلها من خلال مؤشرات منهجية. أما الركائز فهي مستوعبة من منظور الاستقلال المقترن بالترابط أيضاً، أي أنها عملية تفاعلية تشكل "حلقة مثمرة". فمثلاً: من المتوقع تقوية جوانب تمكين المرأة في الأدوار القيادية المكتسبة بالانتخاب أو بالتعيين، وتقوية قدراتها على تشكيل معالم القوانين والسياسات الحكومية، وذلك في المجتمعات التي تتيح تعظيم صوت المرأة عبر مطالبات الحركات الجماعية النسائية الناشطة في مجال القضايا النسائية بعيداً عن أروقة البرلمان حيث تسود - بصفة عامة - قيم ثقافية وأعراف اجتماعية تدعم قيم المساواة بين الجنسين في الحياة العامة وتؤيد دور المرأة في الحياة السياسية. ولا يقل أهمية عن ذلك إدماج مزيد من النساء في مواقع صنع القرار البارزة بأية دولة حتى تبدو النخب القيادية ماثلة للمجتمعات التي جاءت منها، لأن هذا الإدماج من شأنه اجتذاب مزيد من النساء والفتيات إلى الاهتمام بالشؤون العامة، مع تشجيعهن على المشاركة عبر قنوات المجتمع المدني - مثل المشاركة في الانتخابات، والنشاط الحزبي، والحشد الإلكتروني، والترشح للمناصب.

ولفهم حال مشاركة المرأة وتمكينها في الحياة العامة، فمن المهم التوسع في نطاق المعايير المتبعة وجمع مجموعات أكثر تنوعاً وشمولاً من الأدلة. ولا بد أيضاً من جمع بيانات موزعة حسب النوع بُغية رصد الأهداف الوطنية والعالمية للمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، ومشكلة العنف ضد المرأة في الحياة العامة. وإدراكاً لأهمية الترابط القطاعي، فلا بد كذلك لإدراك

الوضع الأمثل من توزيع البيانات حسب كل بعد من الأبعاد حسب النوع في الكثير من القطاعات بكل مجتمع، ومن ذلك مثلاً ما يكون حسب الحالة الاجتماعية والأسرية، وحسب السن والترابط الجيلي، والدخل الأسري، والتعليم، والحياة في الريف والحضر، والانتماء العرقي/الإثني.

(١) التمكين الثقافي

القيم الثقافية والأعراف الاجتماعية هي العمليات غير الرسمية في المجتمعات الجماعية، إذ تشكل التوقعات بخصوص الأدوار المناسبة للمرأة وللفتاة، ولها ارتباط وثيق بإقرار سياسات المساواة بين الجنسين. والقيم كاشفة للأولويات؛ والأعراف الاجتماعية هي مسلمات مطلقة في كل مجتمع. غير أن الاستقصاءات الاجتماعية المعنية بأخذ عينات ممثلة للسكان تحرص على توثيق التغييرات الحاصلة بمرور الوقت في كل مجتمع، ومنها ما يكون برصد الاتجاهات العامة بخصوص الأدوار السياسية والمحلية والاقتصادية للمرأة والرجل؛ والدعم المقدم إلى المثل النسائية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين؛ وإقرار السياسات العامة كتلك المتعلقة بتكافؤ الفرص والتميز الجنسي والحقوق الإنجابية ورعاية الطفل والقوانين المعززة للإجراءات الإيجابية؛ والاتجاهات إزاء تمكين المرأة. وبصفة عامة، يفيد تحليل فأنص الأدلة بأن القيم الليبرالية الاجتماعية حيال القضايا الثقافية - مثل المساواة بين الجنسين، والعلمنة، والمثلية الجنسية - قد تعززت أكثر ما تعززت في أوساط الجيل الشاب والأوساط الجامعية المتقدمة، خصوصاً في مجتمعات ما بعد الصناعية الموسرة. في المقابل، عادة ما تثبت الأدلة ميل الأجيال الأكبر سناً والمجموعات الأدنى تعليماً في الكثير من المجتمعات النامية نحو القيم المحافظة اجتماعياً، إذ تفضل تلك الأوساط الفصل التقليدي بين أدوار الرجل والمرأة في المجالين الأسري والعام. إلى ذلك، تُساهم القيم والاتجاهات الثقافية التقليدية في التنبؤ بأوجه انعدام المساواة بين الجنسين على مستوى القوة وصنع القرار، ويدخل في عداد ذلك تمثيل المرأة في المناصب الانتخابية.¹⁷

وسعيًا إلى النظر في تلك القضايا هدياً بالتحليل السالف، يشكل هذا التقرير مؤشراً يسمى "مؤشر قيم المساواة بين الجنسين" (أو GEVI اختصاراً) لقياس الاتجاهات إزاء المساواة بين الجنسين في السياسة وفي قوة العمل وفي التعليم. تناولت جهود سابقة النظر في توزيع المؤشر المذكور في المراحل الأولى من "الدراسة العالمية للقيم" خلال الفترة من ١٩٩٥ إلى ٢٠٠١، وذلك في ٦١ مجتمعاً.¹⁸ ولتحديث تحليل التغيير الحاصل في البيانات منذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، وللتوسع في التغطية الجغرافية، تستقى بيانات هذا التقرير من المراحل ٣-٧ للاستقصاء الأوروبي للقيم/الاستقصاء العالمي للقيم، وهو ما يوسع مدة المقارنة للرأي العام لما يزيد عن ٢٥ عاماً من ١٩٩٥ إلى ٢٠٢٠. وعلى امتداد كل تلك المراحل البحثية، تشمل مجموعة البيانات هذه استقصاءات ممثلة شملت 638,554 مشاركاً على وجه الإجمال يعيشون في ١١٧ مجتمعاً بشتى أنحاء العالم، علماً بأن العناصر لم تكن حاضرة بالكامل في جميع المراحل البحثية.

يتولد مؤشر قيم المساواة بين الجنسين من الجمع بين ثلاثة عناصر استقصائية:

- الفوقية السياسية: "الرجال أفضل عموماً في مواقع القيادة السياسية من المرأة." (الموافقة بترميز منخفض)
- الفوقية الوظيفية: "عندما تشح الوظائف فالرجال أحق بها من المرأة." (الموافقة بترميز منخفض)
- الفوقية التعليمية: "التعليم الجامعي أهم للفتى من الفتاة." (الموافقة بترميز منخفض)

أعيد ترميز الإجابات عن تلك العناصر بما يعني أن صعود النتائج المطرد يمثل دعماً أقوى لقيم المساواة بين الجنسين. أكدت اختبارات الثبات أن العناصر تندرج ضمن مقياس واحد ثابت.¹⁹ كما جُمع مؤشر قيم المساواة بين الجنسين بمختلف العناصر، مع حدّد معياره عند ١٠٠ نقطة لسهولة تفسير المعطيات.

[الشكل ٢ هنا]

يوضح الشكل ٢ الخريطة العالمية، ويعول على إجابات 397,147 مشارك يعيشون في ١٠٩ مجتمعات يمكن فيها تفسير المؤشر وقياس معطياته خلال القرن الحادي والعشرين (من أحدث قياس في مراحل الاستقصاء الأوروبي/العالمي للقيم). تكشف النتائج عن محصلتين أساسيتين.

الأولى: الموافقة على قيم المساواة بين الجنسين يختلف اختلافاً كبيراً بين البلدان والمناطق على مستوى العالم. إذ يحل نحو أربعة وعشرين مجتمعاً في تصنيف "مرتفع للغاية" (أي أكثر من ٩٠٪) أو في تصنيف "مرتفع جداً" (٨٠-٨٩٪) على مقياس مؤشر قيم المساواة بين الجنسين الموحد المؤي النقاط. ومن ثم، وبحسب ما وثقته دراسات كثيرة سابقة، فإن المجتمعات الإسكندنافية هي الأكثر إيجابية تجاه المساواة بين الجنسين، إذا بلغ متوسط نتائج تقييمها على المؤشر أكثر من ٩٠٪ في النرويج والسويد وأيسلندا والدانمرك، وبذلك تتصدر العالم بالترتيب المذكور على المؤشر. أما المجتمعات الميسورة ما بعد الصناعية في الغرب الأوروبي فجاءت بنتائج مرتفعة جداً على المؤشر نفسه، إذ ناهزت نسبة ٨٠٪ في كل من فرنسا وهولندا والنمسا وألمانيا. وأما أستراليا ونيوزيلندا فهما من الحالات الواقعة ضمن هذه الفئة أيضاً، وعلى شاكلتهما أنت الولايات المتحدة الأمريكية وكندا، على الرغم من اقتراب معطيات البلدين الواقعين في أمريكا الشمالية من النسبة الحدية. استأثرت الاقتصادات الميسورة والديمقراطيات الراسخة بالفئتين الأعلى للثقافات الأشد عدلاً في المنظور الجنساني، باستثناء أربع اقتصادات من فئة الدخل المتوسط وديمقراطيات حديثة دخلت ضمن الفئة نفسها أيضاً، وهي: ألبانيا وسلوفاكيا وكرواتيا في شرق أوروبا ووسطها،

وأوروغواي في أمريكا اللاتينية. في المقابل، تكشف الخريطة عن الكثير من المناطق العالمية الغارقة في المنظور التقليدي من حيث اتجاهاتها إزاء المساواة بين الجنسين، وهو ما يتجلى في حالات المملكة العربية السعودية واليمن ومصر وليبيا والكويت وقطر بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (إذ حققت ٥٥ نقطة من ١٠٠ إجمالاً على المؤشر)، وكذلك المجتمعات النامية في مالي ونيجيريا في أفريقيا جنوب الصحراء، وميانمار وإندونيسيا والفلبين في آسيا ومنطقة المحيط الهادي (بمتوسط إقليمي بلغ ٦٣ نقطة من ١٠٠).

والمحصلة الثانية التي تكتسي القدر نفسه من الأهمية هي التغيير شديد التواضع في القيم الثقافية إزاء المساواة بين الجنسين في التعليم والعمل المدفوع الأجر والسياسة بمجتمعات مختلفة في شتى أنحاء العالم خلال ربع القرن المنصرم منذ إعلان بيجين. غير أن الجمود وانعدام التغيير القيمي الملموس يشكل صدمة أكبر نظراً للتغيرات الاجتماعية الاقتصادية الكبرى كما هو مرصود في تقارير الأهداف الإنمائية للألفية ثم في تقارير أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك مكاسب الفتاة والمرأة على مستوى محو الأمية والتعليم والتدريب وازدياد نسب النساء التي تشغل وظائف مدفوعة الأجر خارج القطاع الزراعي، وزيادة المعونات الدولية الموجهة إلى راب الفجوات بين الجنسين في مجال التنمية.²⁰

[الجدول ١ هنا]

سعيًا إلى توثيق التغيير القيمي، يوضح الجدول ١ مؤشر قيم المساواة بين الجنسين في ٤٦ مجتمعاً مختلفاً حيث يمكن للمؤشر أن يقيس معيقاته في مراحل بحثية متتالية ضمن الاستقصاء الأوروبي/العالمي للقيم خلال الفترة ١٩٩٥-١٩٩٩ و ٢٠١٠-٢٠٢٠. شهد الربع الأول من القرن الماضي ارتفاع مؤشر قيم المساواة بين الجنسين الموحد المنوي النقاط ارتفاعاً في المتوسط بتلك المجتمعات من ٦٧ إلى ٧٢، وهذا مكسب قوامه ٦ نقاط فقط منذ إعلان بيجين. كما سجلت جوانب تحسن أكثر قوة (تزيد عن ١٠ نقاط) في أربعة عشر اقتصاداً متوسط الدخل، أي على غرار ما حدث في أوروغواي والمكسيك والبرازيل في أمريكا اللاتينية، وفي ألبانيا وإستونيا ورومانيا في وسط أوروبا وشرقها. تواكب ذلك مع تواضع شديد في المكاسب النسبية المؤمية في معظم المجتمعات المشمولة بالمقارنة، في ما حقق ست مجتمعات تراجعاً طفيفاً وإحياءً لاتجاهات أشد محافظةً على الصعيد الاجتماعي إزاء أدوار الجنسين في التعليم وأماكن العمل والقيادة السياسية؛ وينسحب ذلك على الهند وباكستان وبنغلاديش في جنوب آسيا، ونيجيريا وجنوب أفريقيا صاحبتى التعداد السكاني الأكبر في القارة الأفريقية.

لذلك، فإن تحليل البيانات الاستقصائية المتاحة حسب ما هو مبين في الجدول إنما يفيد عموماً بحدوث تقدم بسيط أو محدود في تقوية القيم الثقافية تجاه المساواة بين الجنسين منذ إعلان بيجين. وعلى الرغم من حدوث بعض التغييرات، فإن الكثير من البلدان النامية والمناطق العالمية ما تزال غارقة في المنظور التقليدي على صعيد اتجاهاتها الثقافية والأعراف الاجتماعية تجاه أدوار المرأة والرجل. أما مستوى التنمية الاقتصادية (المقاس حسب نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي من حيث التكافؤ في القوة الشرائية) فهو عامل تنبؤ مهم في مؤشر قيم المساواة بين الجنسين ($P=0.000$ $R=.432$ $N=202$)، على غرار المقاييس البديلة للتنمية البشرية، مثل متوسط أعمار الإناث ($P=0.000$ $R=.573$ $N=56$). كما أن مؤشر قيم المساواة بين الجنسين مرتبط بقوة بتقديرات في-ديم (V-Dem) لمستوى الديمقراطية الليبرالية في كل مجتمع ($P=0.000$ $R=.687$ $N=266$). تقيد النظريات الثقافية بأن القيم والأعراف عادة ما تتطور ببطء على سبيل الاستجابة للتغيرات التي تطال الظروف الاجتماعية الاقتصادية الباعثة لها، إذ عادة ما تدخل البلدان في طور أوسع من الحرية على صعيد الاتجاهات الاجتماعية إزاء الأدوار المنوطة بالجنسين بالتوازي مع التطور الاقتصادي في تلك البلدان، علماً بأن هذه العملية معززة بالتحويلات الجيلية والإحلال الديمغرافي في السكان. ومع ذلك، فإن الموروثات التاريخية المستمرة والتقاليد الدينية والهياكل المؤسسية الرسمية ما زالت تعزز الاتجاهات الثقافية المحافظة اجتماعياً حيال المساواة بين الجنسين في الكثير من المجتمعات النامية على تنوعها في شتى أرجاء العالم، وهو ما يعرقل التمكين الثقافي للمرأة.

علاوة على ذلك، فهذه قضايا مهمة لذاتها وبذاتها، فضلاً عن الارتباط الوثيق بين الاتجاهات الثقافية والأبعاد الأخرى المتصلة بتمكين المرأة. فعلى الصعيد المجتمعي - مثلاً - يتجلى الارتباط القوي بين مؤشر قيم المساواة بين الجنسين ومؤشر "في-ديم" للتمكين السياسي للمرأة ($P=.702$ $R=.000$). وبإعمال نموذج قائم على "حلقة مثمرة" سنجد أن أبعاد تمكين المرأة معلومة التأثير في ما بينها ضمن عملية تفاعلية. أي أن القيم المساوية بين أدوار المرأة والرجل في المجتمع ينتظر منها تعضيد شغل النساء للمناصب، وهو ما يكون بأمور منها تقليل العوائق التمييزية ضد المرشحات البرلمانيات في دوائر الاختيار وقواعد الانتخاب الحزبية، علاوة على إشاعة مناخ يحض الرأي العام على الميل نحو سياسات عامة تيسر استقلال المرأة، ومن ذلك تقديم رعاية الطفل وصون حقوق العمل والإنجاب بالنسبة للمرأة. وحيثما نجحت المرأة في بلوغ مناصب قيادية بارزة في الحياة العامة فإن التمييط التقليدي لدورها سيتحطم على الأرجح، ويتمخض عن ذلك قيم ثقافية أشد دعماً لمشاركة المرأة وتمكينها في الحياة العامة.

(٢) التمكين المدني

مفهوم التمكين المدني متعلق بقدرة المرأة والرجل على التأثير في النواب البرلمانيين وفي عملية السياسة العامة تأثيراً غير مباشر، وذلك من خلال قنوات وسيطة للتعبير والرأي تحقق الوصل بين المواطن والدولة. يتخلل هذه العملية تقديم منظمات عديدة ومتنوعة فرصاً للمواطنين من أجل التأثير في خطة السياسات وفي عملية صنع القرار، ويدخل في عداد ذلك ما يكون بالتصويت في الانتخابات والاستفتاءات والعمل من خلال عضوية الأحزاب السياسية والنشطاء والمسؤولين، والتواصل عبر وسائل الإعلام التقليدية والتكنولوجيات الرقمية، والتعاون مع مجموعات المصالح التقليدية والحركات الاجتماعية والمؤسسات التطوعية، والمشاركة من خلال التظاهرات وسياسة الاحتجاجات، وأنواع العمل المباشر من خلال القواعد الشعبية مثل المنظمات المحلية والحركات العابرة للحدود. وتختص مجموعات الحركات النسائية وحركات المرأة بأهمية بالغة في تحقيق مكاسب السياسات – على الرغم من أن تغيير خطة العمل عادة ما ينطوي على بناء التحالفات مع الكثير من الفاعلين الآخرين والشبكات الأخرى بأسلوب تحالفي.²¹

يحوي المستوى الوطني مؤشرات مجتمعية عديدة من واقع مشروع "أنواع الديمقراطية"، وهي مؤشرات تتيح إجراء تقديرات عالمية وإقليمية لمشاركة المرأة والرجل في منظمات المجتمع المدني بمرور الوقت. هنا يمكننا التركيز على مقارنة مقياس "في-ديم" المتعلق بالتمكين المدني للمرأة من حيث انعدام القيود على مشاركة المرأة في منظمات المجتمع المدني؛ وهي المنظمات المعروفة باشمالها على مجموعات مصالح واتحادات عمالية ومنظمات ذات خلفيات دينية (حال اشتراكها في أنشطة مدنية أو سياسية) وحركات اجتماعية واتحادات مهنية ومنظمات تقليدية غير حكومية؛ من دون أن تشمل الشركات أو الأحزاب السياسية أو الوكالات الحكومية أو المنظمات الدينية المعنية أساساً بالممارسات الروحية. كما يجب في منظمات المجتمع المدني أن تكون مستقلة ولو ظاهرياً عن الحكومة والمؤسسات الاقتصادية. تتراوح مقاييس "في-ديم" لقياس مدى منع المرأة من المشاركة في منظمات المجتمع المدني بين "مطلقاً" (صفر) و"دائماً". ومن القيود المهمة رصد تلك المقاييس قيوداً رسمية على المشاركة، بدلاً من قياس مشاركة المرأة في تلك المنظمات. ومن المهم أن تتمتع المرأة بحقوق قانونية مساوية في مجال حرية تشكيل الجمعيات، ومع ذلك ستظل التفاوتات الجوهرية قائمة بخصوص هوية المشاركين.

[الشكل ٣ هنا]

يوضح الشكل ٣ أن مشروع "في-ديم" يقدر النمو طويل الأمد في تمكن المرأة من المشاركة في منظمات المجتمع المدني على مدار قرن كامل. واستناداً إلى هذا المقياس، وهدياً بالمستفاد من مؤشر قيم المساواة بين الجنسين، تخلفت منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا عن بقية العالم في مشاركة المرأة عبر تلك القنوات. كما أن الغالب على مشاركة النساء في منظمات المجتمع المدني هو انصرافها إلى المجتمعات الميسورة والديمقراطيات الراسخة ذات التعددية في الجمعيات التطوعية بغرب أوروبا وأمريكا الشمالية وأستراليا والشرق الأقصى، أي حيثما تحقق أعلى نمو من السبعينيات إلى التسعينيات وصولاً إلى تسطيح المنحنيات. كما حظيت المرأة بمشاركة قوية ومستمرة نوعاً ما خلال القرن العشرين في شرق أوروبا ووسط آسيا، أي حيث وجدت في الغالب أقسام داخل الأحزاب الشيوعية لتنظيم أجنحة وهيئات نسائية داخل الأحزاب والنقابات المهنية وغيرها من المجموعات المجتمعية. كذلك حققت مجتمعات أخرى نامية في آسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية وأفريقيا جنوب الصحراء نمواً في الفرص الموجهة إلى التمكين المدني للمرأة خلال الفترة الممتدة من الستينيات أو السبعينيات وحتى التسعينيات.

لكن المذهل في كل المناطق أن ذلك النمو تعرض للجمود أو التراجع الطفيف منذ إعلان بيجين في منتصف التسعينيات، ولم يحقق تقدماً جديداً. وربما يعزى هذا جزئياً إلى فكرة "تأثير السقف" المانع، أي بلوغ المرأة مستوى ما من المشاركة في منظمات المجتمع المدني حتى بقي أمامها قيود قليلة، غير أن التراجع الطفيف في المشاركة ملموس خلال السنوات القليلة الماضية في بعض المناطق، أبرزها منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

غير أن أية إجراءات متخذة على الصعيد الوطني بشأن الحقوق القانونية من أجل التنظيم والحشد إنما هي إجراءات محدودة حتماً، ذلك بأنها لا تسعى إلى رصد درجة المشاركة الفعلية والتمكين الحقيقي للمرأة في منظمات المجتمع المدني. علاوة على ما سلف، فإن النساء والرجال بعيدون عن التجانس كمجموعتين، فضلاً عن وجود اختلافات ثقافية كبرى ملحوظة في الفصل الاجتماعي القائم على السن/الجيل، والانتماء الإثني/العرق، والحالة الاجتماعية الاقتصادية، والحالة الاجتماعية والأسرية، ونوع الدين/التدين.

وسيراً لتلك التناقضات، يمكن فحص البيانات على مستوى الفرد من واقع الاستقصاءات الأوروبية/العالمية للقيم. تتيح لنا هذه الأدلة رصد التمكين الجنساني في التغلغل في قنوات المجتمع المدني، وهو ما يتجلى في نسبة المرأة والرجل المشاركين في التصويت في الانتخابات، وفي التقسيم الجنساني لأعضاء الأحزاب السياسية، والنشطاء المشاركين في مجموعة كبيرة متنوعة من الجمعيات التطوعية ومجموعات المصالح، ومناصري الحراك النسائي، والمحتجين المشاركين في تظاهرات حاشدة، والمشاركين في النشاط الإلكتروني من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.

[الجدول ٢ هنا]

يمكننا التركيز في هذا التقرير على الفجوات الجنسانية الماثلة في المشاركة في التصويت في الانتخابات بوصفها الشكل الأكثر شيوعاً للمشاركة المدنية الجماعية – مع التركيز على دور المواطنين المؤثر في اختيار النواب المنتخبين، وفي تشكيل البرلمانات وفي الأحزاب الفائزة بالمناصب الحكومية. قدم الجدول ٢ تقديراً للمشاركة التصويتية في الانتخابات الوطنية. وتحسب الفجوة الجنسانية باعتبارها الفارق بين نسبة النساء والرجال المدلين بأصواتهم في المنافسات الانتخابية (أي نسبة من يصنفون أنفسهم بأنهم يشاركون بالتصويت "دائماً").

تثبت النتائج أن حجم أية فجوات تصويتية بين الجنسين واتجاه تلك الفجوة يختلفان اختلافاً جوهرياً من مكان لآخر حول العالم؛ فقد ثبت وجود فجوة جنسانية إيجابية في عشرة مجتمعات حيث تزيد نسبة المصوتات عن المصوتين بما لا يقل عن ٦٪، ومنها مجتمعات عديدة في بلدان كانت شيوعية في شرق أوروبا ووسطها وفي البلقان – مثل روسيا وسلوفينيا وإستونيا. غير أن الغالبية العظمى من المجتمعات لا تكشف عن فجوات جنسانية ملموسة. في المقابل، توجد فجوة جنسانية سلبية في ١٩ مجتمعاً متنوعاً حيث تزيد نسبة المصوتات عن المصوتين بما لا يقل عن ٦٪. أما الفجوة الجنسانية السلبية -التي تتجاوز ١٠٪- فتوجد في الكثير من بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا مثل الكويت ومصر وليبيا، وهو ما يعكس انعدام الدعم لقيم المساواة بين الجنسين الموثقة فعلاً في المنطقة. كذلك يندرج العديد من البلدان النامية في أفريقيا جنوب الصحراء ضمن هذه الفئة، ومنها نيجيريا وإثيوبيا، علاوة على بعض المجتمعات المتنوعة في آسيا والمحيط الهادئ ذات الثقافات التقليدية حيال أدوار المرأة والرجل – مثل اليابان وفيتنام وباكستان. وهذه المعطيات تؤكد الملحوظة الأولى من الترابط القوي بين مؤشر "في - ديم" للمشاركة السياسية للمرأة ومؤشر قيم المساواة بين الجنسين حسب الاستقصاء العالمي للقيم (R=619، P=0.000 N=265)، ما يعني أن العوائق الثقافية مرتبطة ارتباطاً منهجياً بالفجوات الجنسانية في السلوك التصويتي.

(٣) التمكين من صنع القرار

يؤكد مفهوم التمكين من صنع القرار أن مناصب الحياة العامة المدركة بالانتخاب أو بالتعيين ينبغي أن تمثل المجتمعات التي انبثقت منها، بما يشمل أهم التمايزات الاجتماعية من حيث سياسات الهوية كتلك المتصلة بالهويات الجنسية والميول الجنسية، والعرق والدين والعنصر والحالة الاجتماعية الاقتصادية والدخل والتعليم والطبقة الاجتماعية والجهات الجغرافية والمناطق. وفي هذا الصدد، يعد من الأهداف المنشودة إدماج قيادات نسائية متنوعة في المناصب المشغولة بالانتخاب والتعيين وفق نسب مراعية لأعدادهم في عموم السكان، فهذا هدف يحقق التمثيل الوصفي بغض النظر عن اتجاهاتهم وقيمتهم أو انتماءاتهم الحزبية أو ميولهم النسائية. ويمكن استقاء مؤشرات التقدم من أدلة تشمل عدة بلدان، وعادة ما تأخذ بنسبة النساء في الهيئات المنتخبة بنوعها المحلي والمناطقية، وفي غرفتي البرلمان الأدنى والأعلى، وفي المناصب القضائية المشغولة بالانتخاب أو بالتعيين في المحاكم، وفي المواقع العليا بمنظومة الخدمة المدنية والسلوك الدبلوماسي، وفي المناصب الوزارية، وفي المناصب العليا بالقوى الأمنية، فضلاً عن القيادات النسائية في سدة السلطة – أي رئاسة الدولة ورئاسة الحكومة. ومن ثم، يحدد الهدف ٥- من أهداف التنمية المستدامة تحقيق المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة وإتاحة الفرص المتكافئة لها في القيادة على كل مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة؛ وذلك وفق الرصد المثبت عبر الغاية ٥-٥-١ من الهدف نفسه، ويرصد نسبة المقاعد التي تشغلها المرأة في (أ) البرلمانات الوطنية، و(ب) الحكومات المحلية.²² جدير بالذكر أن المعايير تسدد القياس من خلال قياس نسبة شاغلات مجموعة كبيرة متنوعة من المناصب المشغولة بالتعيين، بما في ذلك ما يكون في الهيئات المحلية والوطنية والهيئات فوق الوطنية.

تمثل البيانات الوطنية الأشمل بخصوص التمثيل الوصفي في المناصب المشغولة بالانتخاب بالهيئات التشريعية، وهي متاحة من الاتحاد البرلماني الدولي للبرلمانات الوطنية، ومن هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بخصوص البيانات المتعلقة بنسب المرأة والرجل في الهيئات المحلية والمناطقية،²³ ومن مشروع "أنواع الديمقراطية" (في - ديم، الإصدار 10.0V، تموز/يوليو ٢٠٢٠)، وكلها توثق الاتجاهات الوطنية المتعلقة بنسبة المرأة والرجل في الهيئات التشريعية والمناصب التنفيذية المشغولة بالانتخاب والتعيين. وبالتعميل على بيانات برنامج "في-ديم" كما يتضح من الأشكال السابقة، فإن المقارنة الطولية للتمثيل الوصفي بهذا التقرير تشمل قرناً كاملاً منذ العام ١٩٢٠، أي عندما حازت المرأة حق التصويت لأول مرة في الكثير من الديمقراطيات.

[الشكل ٤ هنا]

تفيدنا البيانات بأن المرأة تعاني من ضعف التمثيل على كل مستويات صنع القرار، وبأن معظم البلدان متخلفة عن هدف "التوازن بين الجنسين" الذي أقره منهاج عمل بيجين ١٩٩٥. تبلغ الحصة العالمية من مقاعد المرأة في البرلمانات الوطنية (سواء أكانت أحادية أم ثنائية الغرفة) نسبة ٢٥٪. كما توضح البيانات الواردة من ١٣٣ بلداً ومنطقة وجود حضور أقوى للمرأة

في الإدارة الحكومية المحلية بنسبة ٣٦.٣٪ وفق الميثاق في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠. ولم يحقق سوى ١٣٪ من البلدان هدف التوازن بين الجنسين (٤٠٪ فما أكثر) في البرلمانات الوطنية، في ما حقق ١٥٪ من البلدان الهدف المنشود في الإدارة الحكومية المحلية. يبين الشكل ٤ التقدم المطرد صوب تحقيق المساواة بين الجنسين في المناصب الانتخابية في كثير من البلدان وليس جميعها منذ إعلان بيجين.²⁴ تفيد بيانات العام ١٩٩٥ بتشكيل المرأة نسبة ١١.٦٪ من جملة المشرعين في الغرفة الأدنى أو الوحيدة من البرلمانات الوطنية بشتى أنحاء العالم؛ وبحلول ٢٠٢٠ كانت هذه النسبة بعيدة عن مستوى التكافؤ، غير أنها تضاعفت لتبلغ ٢٤.٩٪. وقد حققت النساء في أربعة بلدان (هي: رواندا وكوبا وبوليفيا والإمارات العربية المتحدة) هدف التوازن بين الجنسين في الهيئات التشريعية، بنسبة لا تقل عن ٥٠٪ من المقاعد. كما اقترب العديد من البلدان الأخرى المتنوعة من التكافؤ بين الجنسين في هيئاتها التشريعية الوطنية، ومن أمثلة ذلك جنوب أفريقيا (٤٦.٤٪) والسويد (٤٧٪) ونيكاراغوا (٤٧.٣٪) والمكسيك (٤٨.٢٪). كذلك حققت المرأة مكاسب على صعيد المناصب البرلمانية القيادية منذ إعلان بيجين، ومن ذلك مثلاً تضاعف عدد رئيسات البرلمانات من ١٠.٥٪ في ١٩٩٥ إلى ٢٠.٥٪ حالياً.²⁵ وفي الوقت ذاته، ما زال معدل التقدم العالمي غير متساو؛ فالعديد من البرلمانات الوطنية مثلاً ما زال متخلفاً عن الهدف في ظل وجود نائبات بنسبة ٥٪ أو أقل، حتى إن برلمانات قلة من الدول تخلو تماماً من النساء. يوضح الشكل ٤ بجلاء احتمالات حدوث اتجاهات عكسية حادة كما هي الحال في شرق أوروبا ووسط آسيا، وسببها في تلك الدول هو سقوط الاتحاد السوفيتي والتخلي الأولي عن الحصص القانونية الجنسانية في البرلمانات، وذلك قبل التعافي التدريجي في المنطقة.²⁶

يؤكد واقع هذه المنطقة أن إنفاذ قوانين الحصص الجنسانية الرسمية يعد من أهم أسباب زيادة مقاعد المرأة في البرلمان، لا سيما مع إقرار حدود دنيا لأعداد المرشحات وفرض عقوبات قانونية على المخالفين، وإشراف الهيئات المختصة على تنفيذ القوانين، مع اعتماد قوائم تبادلية للمرشحين والمرشحات وفق منظور جنساني. واستناداً إلى بيانات الشكل ٥، خصص العديد من بلدان جنوب آسيا حصصاً قانونية ومقاعد للمرأة في وقت مبكر، غير أن فرض الحصص الجنسانية القانونية في معظم المناطق توسع سريعاً بعد إعلان بيجين. ولعل إقرار هذا النهج وتنفيذه كان أبرز ما يكون في عموم أمريكا اللاتينية، في ما كان تنفيذ قوانين من هذا القبيل أقل في الديمقراطيات الراسخة في غرب أوروبا وأمريكا الشمالية وأستراليا والشرق الأقصى؛ ومرد ذلك لأسباب منها اعتماد كثير من أحزاب تلك البلدان حصصاً جنسانية غير رسمية ضمن قواعد العمل الحزبي الناظم لعملية تسمية المرشحين.

[الشكل ٥ هنا]

تكتسب المرأة في مساعيها العامة وفي المناصب الانتخابية بالهيئات التشريعية المحلية والمناطقية والوطنية خبرات عظيمة في مجالات التشريع وصنع القرار، فتوسع بذلك شبكاتها وحضورها بما يعزز من فرصها في بلوغ المواقع القيادية الأعلى – مثل المناصب الوزارية والقيادة الحزبية.²⁷ غير أن خبرات المرأة من المقاعد البرلمانية الخلفية لا يعني بالضرورة التقدم التلقائي في مساراتها المهنية السياسية. واستناداً إلى بيانات الاتحاد البرلماني الدولي، تشغل المرأة خمس الحقايب الوزارية (٢١٪) وفق الثابت في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠. ويوجد أربعة عشر بلداً تشغل المرأة فيها ٥٠٪ أو أكثر من الحقايب الوزارية، ومنها كندا وفرنسا وكوستاريكا وإثيوبيا ورواندا وجنوب أفريقيا.²⁸ علاوة على ذلك، يوجد ١٦ بلداً آخر تشغل المرأة فيها ٤٠٪ أو أكثر من الحقايب الوزارية، محققة بذلك التوازن بين الجنسين؛ في ما توجد تسعة بلدان كل وزرائها رجال. أما في صدارة السلطة السياسية فيوضح الشكل ٦ أن المرأة تتبوء منصب رئيس الدولة أو رئيس الحكومة في ٢٢ بلداً بأحاء العالم؛ وذلك حسب البيانات المسجلة منذ ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠، أي ما يشكل ٧.٢٪ من رؤساء الدول و٦.٧٪ من رؤساء الحكومات عالمياً.

[الشكل ٦ هنا]

التمثيل الوصفي – أي إدماج المرأة في المواقع القيادية – يخلق هيئات تشريعية تمتاز بالشمول الاجتماعي والتنوع بما يخدم جوانب إيجابية كثيرة. ذلك بأن المشرعين المنتخبين الذين يتمتعون بخبرات وخلفيات ورؤى متنوعة يكفلون بصفة عامة التوسع في الآراء المرعية خلال المشاورات والمداولات، وبذلك يُثرون المناقشات البرلمانية. وبمقدور القيادات النسائية أن تنهض بدور القدوة في حث الأخريات على المشاركة من صفوف المواطنات العاديات في المجتمع المدني، وتشجيع الفتيات والشابات على الترشح للمناصب متى استوفين شروط الترشح.²⁹ أما غياب التنوع والشمول الاجتماعيين فمن شأنه تقييد الشريعة المتصورة لعمليات صنع القرار من جانب الهيئات المشغولة بالانتخاب وبالتالي، ومن ذلك مثلاً انعقاد جلسات اللجان النوعية بعضوية الرجال فحسب للفصل في قضايا حساسة مثل التحرش الجنسي أو الإجهاض. أي أن إدماج المرأة من شأنه تنويع التجارب الحياتية لوضعي السياسات، وإيجاد منبر عام للتعبير عن أولويات المرأة ومصالحها.³⁰

إن إيصال عدد أكبر من النساء إلى المناصب المشغولة بالانتخاب والتعيين بحد ذاتهما ليسا كافيين لتقوية أبعاد التمكين الأخرى؛ بل إن تلك العلاقات يغلب عليها أنها مشروطة.³¹ وتتجلى المحددات في الدول التي تعين فيها المرأة أو تُنتخب للهيئات

البرلمانية التي لا تعدو كونها هياكل رمزية في الغالب الأعم، إذ تفتقر إلى الاستقلال والسلطات الدستورية والموارد أو القدرات المؤسسية اللازمة لاقتراح التشريعات والنهوض بدور فعال في إحداث التوازن مع السلطة التنفيذية والرقابة عليها. وتوجد بلدان عديدة شهدت ارتفاعاً كبيراً في أعداد البرلمانيات، لكنها في هياكل تشريعية تحوز صلاحيات محدودة على السلطة التنفيذية؛ ومن تلك الأمثلة كوبا ونيكاراغوا ورواندا. في المقابل، حصدت المرأة مقاعد في مؤسسات برلمانية قوية في بلدان مثل ناميبيا والمكسيك وجنوب أفريقيا.

(٤) تمكين السياسات

ينطوي التمكين السياسي على اعتماد الوثائق الدولية المتعلقة بحقوق المرأة وتنفيذ تلك الوثائق في صورة قوانين محلية؛ مع إدماج السياسات المراعية للمنظور الجنساني والأولويات النسائية في السياسات ومصالح المرأة وتراتبية القضايا في عمليات صنع القرار وفي مخرجاتها ونتائجها؛ علاوة على تنفيذ السياسات القانونية والتنظيمية المعنية بالمساواة بين الجنسين – ويدخل عداد ذلك إقرار سياسات مكافحة التمييز على أساس الجنس، وقوانين الحصص النسائية، والحقوق الإنجابية، والإجراءات البرلمانية المناسبة للمرأة.

ومن سبل رصد تلك المعطيات رصداً متعدد البلدان والأزمان هو ما يكون عبر مؤشر "أنواع الديمقراطية" بشأن حقوق المرأة، إذ يجيل النظر في مدى احترام البلدان لحرية المرأة في الحركة الداخلية، وحقوقها في الملكية الخاصة، وحريتها من العمل القسري، وتمكينها من اللجوء إلى العدالة. وتلك الحقوق الأربعة حاسمة في كفاءة استقلالية المرأة وقدرتها على الاختيار. يوضح الشكل ٧ أن معظم مناطق العالم شهدت خلال القرن الماضي تقدماً كبيراً على صعيد حقوق المرأة، وذلك وفق ارتفاع مطرد (رغم اختلاف نقاط البداية) في معظم المناطق باستثناء شرق أوروبا ووسط آسيا حيث اتخذ المنحنى شكلاً راجعاً (U) تحت الحكم الشيوعي. ومع ذلك، شهدت الأعوام القليلة الماضية إما جموداً أو تراجعاً طفيفاً في حقوق المرأة بمناطق أفريقيا جنوب الصحراء وأمريكا اللاتينية وآسيا والمحيط الهادئ.

[الشكلان ٧ و ٨ هنا]

الخلاصة أن تلك الأبعاد المختلفة قابلة للجمع ضمن مقياس واحد يتيح تعريف التمكين السياسي للمرأة وفق الوارد في الشكل ٨ ليكون عملية تستهدف زيادة القدرة عند المرأة بما يؤدي إلى اتساع الخيارات والأدوار والمشاركة في صنع القرار المجتمعي. ومن المعلوم اشتغال هذه العملية على ثلاثة أبعاد متساوية الأهمية، هي: الحريات المدنية الأساسية، والمناقشة النسائية الصريحة للقضايا السياسية والمشاركة في منظمات المجتمع المدني، والتمثيل الوصفي للمرأة في المواقع السياسية الرسمية. يوضح الشكل ٨ الاتجاهات المنطقية التي يحملها هذا المقياس الوجيه. وعلى شاكله المؤشرات السابقة، فإن الصورة العامة المنبثقة تكشف عن تقدم مطرد على مر العقود في الديمقراطيات الراسخة، أعقبه التسطيح وعدم التقدم في مستهل القرن الحادي والعشرين. وقد شهدت أمريكا اللاتينية وآسيا والمحيط الهادئ مكاسب مماثلة منذ انتهاء الحرب العالمية الأولى حتى أصبح الجمود ملموساً خلال الستينيات والسبعينيات، ثم حدث تقدم ثان خلال التسعينيات وتلاه جمود خلال العقد الماضي. أما منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا فتشهد معدلات تقدم أبطأ على صعيد تمكين المرأة خلال عقود متتالية، أعقبها تراجع واضح خلال السنوات القليلة الماضية. وأما شرق أوروبا ووسط آسيا فيكشفان عن اتجاهات متناقضة بفعل التراجع الحاد في تمكين المرأة خلال الحرب العالمية الثانية ثم بفعل التعافي الحاد في الشأن ذاته قبل الاستقرار تحت مظلة الشيوعية، ليعقبها مكاسب متواضعة للغاية خلال الآونة الأخيرة. وأخيراً، تتوارد الأخبار الأكثر إيجابية من منطقة أفريقيا جنوب الصحراء بفضل الصعود المطرد لمؤشرات تمكين المرأة منذ ستينيات القرن الماضي وحتى الآن.

٥: التهديدات الناشئة

بصفة عامة، وعطفاً على ما سبق، فإن الأدلة المعروضة في الوثيقة تفيد بحدوث تقدم مطرد في أبعاد عديدة تتعلق بمشاركة المرأة وتمكينها على مدار عقود متتالية خلال القرن العشرين، أي منذ بداية إحفاق حقوق المرأة؛ ثم تسارعت وتيرة التقدم بعد إعلان بيجين من خلال تقنين حقوق المرأة وتنفيذ تدابير سياسية من قبيل قوانين الحصص الجنسانية المدروسة لتمكين المرأة من المناصب الانتخابية، كما بيّنت دراسات كثيرة سابقة. غير أن العقد الماضي ابتعد عن مواصلة التقدم المطرد عالمياً صوب المساواة بين الجنسين، كما ظهرت مؤشرات خطر في بلدان بعينها بما يشي بأن الكثير من مناطق العالم مقبلة على مرحلة جمود في أبعاد كثيرة تخص مشاركة المرأة وتمكينها – بل إنها قد تتعرض لتراجع طفيف.

فما هي التهديدات الناشئة المانعة لإحراز المزيد من التقدم في مشاركة المرأة وتمكينها؟ الأدلة الماثلة بعيدة عن التوثيق المحكم، لكن النظريات البديلة تركز على مزيج من عوامل عديدة، منها: (١) ردة فعل عكسية ثقافية في الرأي العام؛ و(٢) تنامي حركات مناهضة للمنظور الجنساني بنوعها المعتدل والمتطرف عاكفة على حشد تظاهرات مقابلة لمناهضة حقوق المرأة؛ و(٣) الارتفاع المرتبط بالأحزاب والقيادات السياسية السلطوية الشعبوية الساعية إلى عكس مسار سياسات المساواة بين

الجنسين؛ و(٤) الأثر الرادع جراء التهديدات وأعمال العنف الواقعة على الناشطات والقيادات النسائية؛ و(٥) الأثر الحديث لجائحة كوفيد-١٩ في تغيير العلاقات المجنسة في المجتمع، وأثر الأزمة الصحية في أوساط النساء والفتيات.

(١) ردة الفعل العكسية الثقافية في المجتمع

يفيد طرح "ردة الفعل الثقافية العكسية" بوجود زيادة في الاستقطاب بين المحافظين اجتماعياً بفكرهم التقليدي والليبراليين التقدميين بخصوص قضايا المساواة بين الجنسين.³² وتتوفر أدلة استقصائية طويلة وفيرة من بلدان ما بعد الحقبة الصناعية بخصوص تنامي الدعم الموجه إلى القيم الثقافية الليبرالية والميل نحو المساواة بين الجنسين وإحفاق حقوق المرأة منذ الستينيات والسبعينيات، خصوصاً في الأجيال الشابة وبين خريجي الجامعات؛ وذلك على الرغم من استمرار اتجاهات أخرى تقليدية في الكثير من البلدان النامية. ومن ثم، يشير طرح "ردة الفعل الثقافية العكسية" إلى بلوغ "نقطة تحول" في التوازن بين القوى المحافظة اجتماعياً وتلك المنحرفة اجتماعياً في المجتمع، وهي نقطة أحدثت الاستقطاب الحديث على صعيد تلك القضايا. ونظراً لأن التغيير الجيلي يُعد من العمليات الطويلة الأمد، فإن الحديث عن مجتمع يميل إلى القيم المحافظة اجتماعياً والأدوار الجنسانية التقليدية قد تحول تدريجياً من حالة الأغلبية إلى حالة الأقلية. في المقابل، أدى ذلك إلى ظهور ناشطات نسويات تقدميات يمارسن الحشد المضاد سعياً إلى الدفاع عن المكاسب في سبيل المساواة بين الجنسين. توضح البيانات المأخوذة من الاستقصاء العالمي للقيم بعض الأدلة المؤيدة لهذا الطرح.

يمكن تعريف السلطوية بأنها مجموعة من القيم التي تقدم الأمن الجماعي للقبيلة على حساب الاستقلال الفردي. تشمل هذه الأيدولوجيا ثلاثة مكونات رئيسية: (١) أهمية الأمن في مواجهة مخاطر عدم الاستقرار والفوضى (الأجانب يسلبوننا وظائفنا، المهاجرون يهاجمون نساءنا، الإرهابيون يهددون سلامتنا)، و(٢) قيمة الاتساق في سبيل المحافظة على التقاليد والأعراف وحماية أسلوب حياتنا (أي الدفاع عن "أنفسنا" ضد التهديدات المحدقة بـ "قيمنا")، و(٣) ضرورة الولاء التام للأبطال الأشداء الذين يحمون الجماعة وأعرافها.

سياسة التخويف تدفع باتجاه البحث عن الأمن الجماعي للقبيلة حتى وإن أدى ذلك إلى التضحية بالحرية الشخصية. وفي هذا الصدد، تشير كلمة "قبيلة" إلى مجتمع افتراضي محدد بمعالم قوامها "نحن" في مقابل "الغير" – أي الشعب في مواجهة الغير. وغالباً ما تتحدد هوية ذلك الشعب بروابط الجنسية والمواطنة. أو ربما تحدد هوية الشعب بمعالم أشد ضيقاً بما يقيم ارتباطات رمزية بالانتماء والولاء لداخل القبيلة وإقامة التخوم في مواجهة القبائل الخارجية؛ سواء أكانت تلك المعالم محددة بالعرق أو الدين أو الإثنية أو المكان أو العمر أو الحزب أو النوع الاجتماعي أو الجنس أو بأي مميّز آخر. ومن ثم، فإن فكرة "القبيلة" مختلفة عن الانضمام الهادئ إلى أي مجموعة مرنة أو عضوية كيان ما. ذلك بأن القبائل كيانات اجتماعية محددة، وغالباً ما تكون في مجتمع تقليدي يتألف من أسر أو تجمعات سكانية مترابطة بروابط الاقتصاد أو الدين أو القرابة، وتشارك في الثقافة واللحجة، وعادة ما يكون لها قائد معروف. كما تمتاز القبيلة بقيم الولاء والتلاحم والحدود والمفاهيم الثقافية المشتركة.

غير أن اجتماع القيم السلطوية مع الخطاب الشعبي قد يشكلان مزيجاً خطراً يذكي مشاعر الخوف.³³ كما أن الخطاب الشعبي يوجه المظالم القبلية باتجاه "صاعد" صوب النخب، فيغذي انعدام الثقة في السياسيين "الفاستدين"، وفي وسائل الإعلام "المزيفة"، وفي السلطة القضائية "المنحازة"، وفي الأحزاب الشعبية "المحصنة من المساءلة"، فيتعدى على الحقيقة ويضعف الإيمان بالديمقراطية الليبرالية. لكن السياسيين لن يدافعوا عنك، بل ولا رغبة لهم في ذلك. كما أن السلطويين يوجهون المظالم القبلية باتجاه "الخارج" ويصدرونها إلى مجموعات يُظن أنها تهدد قيم القبيلة وأعرافها، فيفصلون بين "القبيلة" (أي "الشعب الحقيقي") و"الأخر" ("الغير")، الأمر الذي يغذي الجزع، ويؤدي إلى تآكل التسامح وتسميم ما تبقى من الثقة الاجتماعية في المعاني الإنسانية. وإذا كانت النظرة إلى العالم قائمة على أنه حافل بالعصابات والمجرمين والمتعصبين، وإذا ظننت المجتمعات أنها معرضة للتأثر بأفعال نظم مارقة وجماعات إرهابية وخصوم اقتصاديين، وإذا تحطمت الديمقراطية بسبب الفوضى الاجتماعية؛ فمنطقياً من المهم بناء جدران عالية وتمكين القادة الأقوياء لحمايتنا وحماية أمتنا.

هذا التوجيه يدعم عدم التسامح والعنصرية ومعاداة المرأة ورهاب الأجانب ويتبنتها؛ وكلها من سمات الأحزاب الشعبوية السلطوية. وعلى صعيد العلاقات الخارجية، تجنح هذه الرؤية إلى حماية السيادة الوطنية وتأمين الحدود وتقوية القوات المسلحة واتباع سياسة حمائية للتجارة بدلاً من اكتساب عضوية المنظمات الإقليمية وإقامة التحالفات الدبلوماسية واحترام حقوق الإنسان والتشارك الدولي والتعاون المتعدد الأطراف ضمن منظومة الأمم المتحدة. علاوة على ما سلف، فإن الشعبوية السلطوية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالسياسات المحافظة اجتماعياً، ويتخللها تدخل الدولة بقوة في تقييد أنماط الحياة غير التقليدية، وذلك عادة بتقييد زواج المثليين والمثليات، وتقييد حقوق مجتمع الميم، والمساواة بين الجنسين، وتقييد ممارسات منع الحمل والإجهاض، والحد من الحصص أو الإجراءات الإيجابية – ما لم تُصوّر السياسات الليبرالية تلك (في بعض الحالات) على أنها دفاع عن ثقافات وطنية في مواجهة هجمات "الثقافات الأخرى". وأخيراً، وعلى صعيد المجال العام، يميل الشعبويون السلطويون إلى الحوكمة القوية الحافظة للنظام والأمن في مواجهة تهديدات الفوضى والقلق الاجتماعي، حتى ولو على حساب الأعراف الديمقراطية

الليبرالية الحامية لاستقلال القضاء وحرية الإعلام وحقوق الإنسان والحريات المدنية والدور الرقابي للهيئات الممثلة للشعب، ومعايير النزاهة الانتخابية.

(٢) الحركات المناهضة للمنظور الجنساني

حفزت ردة الفعل الثقافية العكسية صعود حركات اجتماعية متنوعة "مناهضة للمنظور الجنساني"، منطوية على تحالف عام في ما بين مرجعيات دينية ومجموعات محافظة وأحزاب سياسية تعارض مبادئ حقوق المرأة وقوانين المساواة بين الجنسين والسياسات التي تجابه الفوارق بين الجنسين.³⁴ أما النشطاء المناهضون للمنظور الجنساني باعتدال فيحشدون لموقفهم عبر مجموعات وسائل التواصل الاجتماعي، والتظاهرات السلمية، والقنوات التقليدية للتعبير عن الآراء السياسية. ويطغى على هؤلاء جماعات الفوقية الذكورية الأكثر تشدداً حيال المرأة، وهي مجموعات تنتظر للمرأة باعتبارها كائناً أدنى بالنسبة للرجل، وتحمل اقتناعاً بأن النظام القائم يقمع الرجل، وتتخرب فيه تصرفات راديكالية بدافع من الكراهية.³⁵ يُعتقد أن بداية ردة الفعل الثقافية العكسية كانت في روسيا ثم تعاضمت بسبب التباينات السياسية في أمريكا وأوروبا منذ منتصف التسعينيات، وذلك لأسباب من بينها ردة الفعل على مؤتمري القاهرة وبيجين.³⁶ وبعد أن اتسم ذلك الاتجاه بالتهميش منذ بدايته، نشأ تحرك حاشد بعده بعقد تقريباً. وغالباً ما أفضت مناقشات سياسات معينة إلى تحشيدات واسعة النطاق، علماً بأن مواضيعها اختلفت من بلد لآخر وشملت ما يتصل بتشريعات الشراكة المدنية بين ذوي الميول الجنسية المثلية، والمساواة في الزواج، والتربية الجنسية في المدارس، وحقوق مجتمع الميم (مثل معارضة محبي الجنس الآخر لحقوق التني بالنسبة للمثليين والمثليات، ولمبدأ مغايرة الهوية الجنسية)، والحقوق الإنجابية (المتعلقة بالإجهاض، ومنع الحمل، والتكنولوجيات الإنجابية)، فضلاً عن العداء لحقول الدراسات الجنسانية وبحوث مجالات الجنس في الأوساط الأكاديمية.³⁷ تنتظر القوى الراديكالية المعتدلة المناهضة للنساء إلى حقوق المرأة وإلى استراتيجيات المساواة بين الجنسين على أنها تهديد للقيم التقليدية الرابطة بين الجنسين وللمؤسسات الحارسة لها، وخصوصاً الفصل التقليدي بين الأدوار المنوطة بالجنسين في المنزل وعلى مستوى رعاية الطفل، والأسرة والزواج، والدين، والقيادة، والسلطة في الحياة العامة. ولعل إحساس مظلومية الحقوق يولد الغضب والخوف، وصولاً إلى العنف.

يمكن استجلاء تأثير الحركات المعتدلة المناهضة للمنظور الجنساني بالعديد من الحالات. فمثلاً: شهدت ألمانيا وفرنسا تظاهرات حاشدة لمناهضة زواج المثليين والمثليات. كما سعت القوى المناهضة للمنظور الجنساني في بولندا والمجر إلى تقييد قوانين الإجهاض وحقوق مجتمع الميم والتربية الجنسية.³⁸ أما في إيطاليا فيعتقد أن صعود حزب "ليغا" الشعبوي السلطوي قد أذكى الحركة المناهضة للمنظور الجنساني وتردّى على السياسات الرامية إلى المساواة بين الجنسين.³⁹ وأما التعديلات الدستورية في مصر فقد عادت بتدابير إيجابية لتمثيل المرأة.⁴⁰ وفي الولايات المتحدة توجد مجموعات شعبية محافظة تبشيرية تحيط بها مجموعات متطرفة مناهضة للمرأة وللنظور الجنساني، وتعكف على الحشد من خلال وسائل الإعلام مثل منتديات "ريديت" ومنصات "إيتشان" للتراسل، وغيرها من المجموعات على شبكة الإنترنت. كما توجد مجموعات كراهية مدفوعة بضياح وضع الرجل الأبيض وبمشاعر الحق المهضوم، وهي عاكفة على ترسيخ الفوقية الذكورية، والحض على معاداة المرأة بعنف، وتصوير المرأة باعتبارها كائناً أدنى لعبود يهدد بالسيطرة على الرجل؛ فضلاً عن لجوء تلك المجموعات إلى اتباع أساليب خطاب الكراهية ومضايقة أنصار قضايا المرأة وارتكاب العنف المسلح.⁴¹ وقد أصبحت مجموعات الكراهية الراديكالية المؤمنة بالفوقية الذكورية، ومعها مجموعات الشباب من النازيين الجدد، ناشطة في الولايات المتحدة والسويد وألمانيا.⁴²

تفيد الدراسات الأمريكية التي تقارن بين الاتجاهات في تقرير المساواة بين الجنسين بحدوث تقدم هائل في الكثير من القطاعات بين ١٩٧٠ و٢٠١٨، ومن ذلك قطاعات العمل والفصل المهني وفجوات الأجور والتحصيل العلمي؛ غير أن التغيير تباطأ كثيراً أو ربما توقف تماماً خلال السنوات القليلة الماضية.⁴³ وإدراكاً للتهديدات المتعاظمة بأحاء العالم، أبرز مجلس حقوق الإنسان في ٢٠١٨ ضرورة مجابهة الانتكاسات في مجال حقوق المرأة والهجمات المتصاعدة على تلك المبادئ، وهذا تطور يعزى إلى "... تزايد السلطوية في الحوكمة السياسية، والأزمات الاقتصادية والارتفاع الحاد في عدم المساواة، وتسييس الأديان ذات النزعة التقليدية التي فرضت تحديات جسيمة على منظومة حقوق الإنسان."⁴⁴

(٣) الأحزاب والقيادات السلطوية - الشعبية

يُعزى تنامي القوى المناهضة للمرأة في المجتمع إلى أسباب أخرى من بينها صعود الأحزاب والقيادات السلطوية - الشعبية إلى المناصب الانتخابية، وقد حدث ذلك في مجتمعات من بينها مجتمعات كثيرة ميسورة في حقبة ما بعد النهضة الصناعية، أي مجتمعات كانت في طليعة المناصرة لحقوق المرأة قبل ذلك.⁴⁵ كما أن الأطر المتعددة الأطراف المعنية بحقوق الإنسان ومثل المساواة بين الجنسين أضحت عرضة للتهديد في بلدان شتى بأحاء العالم جراء ممارسات الأحزاب المحافظة السلطوية - الشعبية؛ وهي أحزاب حازت أصواتاً ومقاعد ونالت مناصب وزارية.⁴⁶ ففي أنحاء أوروبا وصل متوسط نسبة الأصوات التي نالتها تلك الأحزاب في منافسات الغرفة الأدنى من الانتخابات الوطنية البرلمانية إلى أكثر من الضعف منذ الستينيات، إذ ارتفعت من ٥.٤٪ إلى ١٢.٤٪ حالياً.⁴⁷ وخلال الحقبة ذاتها، تضاعف نصيب تلك الأحزاب من المقاعد ثلاث مرات، إذ ارتفع

من ٤.٠٪ إلى ١٢.٢٪. بل إن تلك القوى كسبت أرسلاً في بعض من أشد المجمعات الأوروبية ثراء وإيماناً بالمساواة، حتى إن دول الرفاه الشامل والديمقراطيات الراسخة مثل النمسا والنرويج والدانمرك شهدت تقدم تلك القوى شأنها في ذلك شأن بلدان ترزح تحت وطأة البطالة وضعف النمو واهتزاز القدرات المالية مثل اليونان وبلغاريا. كذلك حازت تلك القوى مناصب في شرق أوروبا ووسطها، كما هي الحال في المجر والتشيك وسلوفينيا وبولندا؛ فضلاً عن قوتها المتزايدة في هولندا وألمانيا. وتتجلى حقيقة المكاسب نفسها في الديمقراطيات التوافقية ذات التمثيل النسبي الانتخابي والنظم الفيدرالية (بلجيكا وسويسرا)، وفي البلدان ذات قواعد الأكثرية (فرنسا)، وفي النظم الرئاسية التنفيذية (الولايات المتحدة).

[الشكل ٩ هنا]

ما القواسم المشتركة بين تلك الأحزاب وهؤلاء القيادات على تنوعها؟ تتمثل السمة المحددة لها ولهم في الخطاب والقيم السلطوية - الشعبوية من حيث التركيز على ضرورة الدفاع "عنا" ("قبلتنا") من خلال فرض قيود "عليهم" ("الأخر"). كما يشيع في تلك الأوساط السلطوية - الشعبوية مناصرة سياسات تتدخل بموجبها الدولة تدخلاً نشطاً في تقييد أساليب الحياة غير التقليدية؛ بما في ذلك تصوير تلك الأساليب على أنها هجمات تتال من الثقافات الوطنية، لا سيما بمناصرة القيود على زواج المثليين والمثليات، وحقوق مجتمع الميم، والمساواة بين الجنسين، وإتاحة وسائل منع الحمل والإجهاض، واتخاذ إجراءات إيجابية أو تخصيص حصص من المناصب الانتخابية. يناصر الكثير من السلطويين - الشعبويين هذه القيم، مثل فيديز في المجر وحزب القانون والعدالة في بولندا، على الرغم من أن الأحزاب لا تتماثل في سقف المناصرة؛ فتيار المسيرة الوطنية في فرنسا يبدي دعماً أقوى لسياسات المساواة بين الجنسين، في ما أعرب حزب الحرية في هولندا عن تعاونه مع المثلية الجنسية. ومن السمات الأخرى للأحزاب السلطوية - الشعبوية تقييد وصول المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء والأجانب، واقتراح سياسات ترمي إلى حماية التقاليد الوطنية مثل اشتراطات اللغة الرسمية، أو فرض منع على ممارسات دينية معينة. أي أن النزعة الوطنية وتعزيز مصالح المواطنين على الأجانب تدعمان وترسخان عدم التسامح والعنصرية ورهاب الأجانب، بل وتقويان تلك الميول المميزة للأحزاب السلطوية - الشعبوية. أما على صعيد الشؤون الخارجية فتجد تلك القيم لنفسها متنفساً من خلال سياسات تحابي حماية السيادة الوطنية، وتأمين الحدود، وتقوية القوات المسلحة، والإجراءات الحمائية التجارية؛ إلى جانب تقليل دور التحالفات الدبلوماسية والتهوين من حقوق الإنسان والمشاركة الدولية والتعاون المتعدد الأطراف مع الأمم المتحدة والوكالات الدولية ذات الصلة. يضاف لما سبق تفضيل السلطويين - الشعبويين الحوكمة القوية الحافظة للنظام العام والأمن في مواجهة التهديدات على حساب الأعراف الديمقراطية الليبرالية التي تحمي استقلال القضاء وحرية الإعلام وحقوق الإنسان والحريات المدنية والرقابة على السلطة التنفيذية من جانب الهيئات المنتخبة، فضلاً عن النبل من معايير النزاهة الانتخابية. ويتجلى صعود تلك القوى في التحول الاجتماعي المحافظ في الحزب الجمهوري الذي يعول على تحالف واسع داعم من اليمين الديني الإنجيلي؛ وذلك في إطار عملية تتسارع وتيرتها بفعل التحولات في مدى التوازن بين قضاة المحكمة العليا.

وقد فاقمت تلك التطورات من الاستقطاب الحزبي حيال قضايا حقوق المرأة ومجتمع الميم، والمساواة بين الجنسين، وحقوق الإنجاب. ولعل المثال الأظهر على ذلك هي حالات سعت فيها حكومات إلى الرجوع عن الحقوق الجنسية والإنجابية - كما فعل حزب القانون والعدالة في بولندا (Prawo i Sprawiedliwość أو PiS) في مشروع قانون "منع الإجهاض" لعام ٢٠١٩، إذ يسعى إلى تقييد ما هو مقيد أصلاً بهذا الصدد في بولندا؛ فضلاً عن إقرار قانون في ٢٠١٥ يجرم الترتيب الجنسية. وفي نيجيريا دخل قانون "تحریم زواج المثليين والمثليات" حيز السريان في ٢٠١٤. أما في ظل إدارة ترامب بالولايات المتحدة فقد شهدت البلاد اقتراح ٤٥٠ مشروع قانون تسعى جميعها إلى تضيق حق الإجهاض، ومنها محاولات لحضر الإجهاض حظراً تاماً منذ لحظة رصد نبض القلب في حالات حمل ناجمة عن اغتصاب المحارم. كما منعت الإدارة التمويل إلى أية منظمة صحية معينة بالصحة الإنجابية؛ مثل الاتحاد الدولي للأبوة المنظمة، وذلك في مسعى من الإدارة إلى تيسير خدمات الإجهاض أو المشورة ذات الصلة في العيادات بأحاء العالم، ما يعني أيضاً إضعاف تقديم وسائل منع الحمل وخدمات صحة الأم والرعاية السابقة للولادة والأمراض المنقولة جنسياً.⁴⁸

(٤) التهديد بالعنف يصد مشاركة المرأة في الحياة العامة

في المقابل، نجد أن تفاهم الاستقطاب بشأن القضايا الثقافية واقتترانه بصعود المجموعات المتطرفة المناهضة للمنظور الجنساني ينطوي على تعاضد مخاطر العنف المحدث بالنساء في المناصب القيادية الظاهرة في الحياة العامة. وقد أصبح إعلان ١٩٩٣ للقضاء على العنف ضد المرأة أول وثيقة دولية تتصدى تصدياً صريحاً للعنف ضد المرأة، فقدّمت إطار عمل عام لحقوق الإنسان على مستوى العمل الوطني والدولي. تعرّف الوثيقة المذكورة العنف ضد المرأة تعريفاً عاماً فتعتبره أي فعل ينطوي على عنف جنساني ويفضي أو قد يفضي إلى إلحاق ضرر أو معاناة بدنية أو جنسية أو نفسية بالمرأة، ويدخل في حكمه الأفعال أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء أكان ذلك في الحياة العامة أم الخاصة.⁴⁹ وجاء الاهتمام الدولي محفزاً لتعاضد

الجهود البحثية في أسباب العنف الجنساني، ساعياً إلى توثيق حجمه وأثره وسياسات علاجه، مع تحديد الأنماط المسيئة مثل الاعتداء الجنسي والعنف الأسري والاعتداءات البدنية.⁵⁰

بيد أن التبعات المحتملة للعنف السياسي من حيث صد مشاركة المرأة وتمثيلها ما زالت تُقابل بالتهوين في غالب الأحيان؛ علماً بأن العنف ضد المرأة في السياسة يمكن اعتباره "أي فعل أو تهديد بالعنف القائم على النوع الاجتماعي يفضي إلى أذى بدني أو جنسي أو نفسي أو إلى معاناة للمرأة بما يحول دون ممارستها حقوقها السياسية أو تمتعها بها سواء في المجال العام أو الخاص؛ ويدخل في عداد ذلك حق التصويت وشغل المناصب العامة، والاقتراع السري ومباشرة الحملات بحرية، وحرية تشكيل الجمعيات والتجمع، والتمتع بحرية الرأي والتعبير." (هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٢٠١٧). تواردت على مدار العقد الماضي تقارير أبرزت القلق من حدوث هجمات بدنية ومضايقات وإساءات موجهة إلى النساء في المجال السياسي بوصفهن نشاطات ومصوتات ومرشحات برلمانيات ونايات منتخبات.⁵¹ وجرى توثيق وقائع عنف سياسي من خلال شهادات شخصية من قيادات نسائية بالأساس؛ يوصفن ما تعرضن له من مضايقات وترهيب، بل وتهديدات بالقتل. وقد كشف التقرير عن مشكلات متوطنة على صعيد العنف السياسي: فمثلاً، أجرى الاتحاد البرلماني الدولي (IPU) 2016 مقابلات مع ٥٥ برلمانية وانتهى فيها إلى تعرض أربعة من كل عشرة لتهديدات بالقتل أو الاعتصاب أو الضرب أو الخطف. واستحوذت تلك الدراسات على الاهتمام الدولي تجاه تلك القضايا، وبدأت في تحديد تدخلات السياسات الكفيلة بالتخفيف من المخاطر، لكنها عجزت عن الجزم بمدى تعرض الفتيان والرجال لتجارب مماثلة من العنف السياسي؛ خصوصاً في الانتخابات المحتمة والمجتمعات التي تعصف بها الصراعات. علاوة على ما سلف، فمن المتوقع أن تختلف الأنماط الجنسانية باختلاف نوع العنف؛ فمثلاً: انتهت دراسة مقارنة أجرتها المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية بين عدة بلدان نامية مثل بنغلاديش وغويانا وتيمور الشرقية من واقع حوادث العنف المرتبطة بالانتخابات إلى أن النساء أكثر عرضة لأفعال منطوية على أذى نفسي واعتداء جنسي، في ما كان الرجال أكثر عرضة لأفعال منطوية على ضرر بدني.⁵²

تواجه المرأة أشد المخاطر لدى ترشحها في الانتخابات ضمن ثقافات تقليدية وفي بلدان تمر بمراحل انتقالية عقب صراعات مسلحة، تنوء بخصوصيات قبلية وتكابد ضعف سيادة القانون ومن ذلك المنافسات الانتخابية التي تقام في أفغانستان وزيمبابوي وسوريا⁵³ وجمهورية الكونغو الديمقراطية. فمثلاً، اغتيل العديد من المرشحات أثناء الحملات الانتخابية، فتصدت تلك الممارسات الأخرى عن حوض منافسات الانتخابات العامة.⁵⁴ وفي الهند وباكستان ونيبال تتعرض المرشحات وأسرهن والمصوتات لتهديدات ممارسة العنف، ويعزى ذلك إلى القصور في تنفيذ القوانين وانعدام الدعم من الشرطة والقضاء، فضلاً عن الفجوة الاجتماعية - الاقتصادية وهياكل القوة القائمة.⁵⁵ لكن مشكلة العنف ضد المرأة في الانتخابات وتدخلات السياسات قد حظيت بانتباه متنام في أمريكا اللاتينية، بما في ذلك دول المكسيك وبوليفيا وهندوراس والبرازيل.⁵⁶ غير أن الصراع المسلح والاضطرابات المدنية مستمرة في العديد من دول المنطقة، مثل فنزويلا، في ما تنبع مخاطر أخرى ذائعة من مشكلات العصابات المرتبطة بالمخدرات والاتجار بالبشر؛ وإليها تتجه أصابع الاتهام عن ١٣٠ وفاة في أوساط السياسيين والسياسيات ومنسوبي الأحزاب خلال انتخابات تموز/يوليو ٢٠١٨ في المكسيك.⁵⁷

كما أن الديمقراطيات الراسخة ليست محصنة ضد تلك الانتهاكات؛ فتشكو العديد من البرلمانات الأنغلو- أمريكية من التعرض للتحيز الجنسي والمضايقة والتهديدات؛ ومن ذلك برلمانات كندا ونيوزيلندا والمملكة المتحدة.⁵⁸ إن أعمال العنف المفرط قد تمس حياة السياسيين في كل مكان كما يتجلى من مقتل البرلمانية جو كوكس عام ٢٠١٦، وإطلاق النار غير المفضي إلى القتل على عضوين بالكونغرس هما ستيف سكاليسي في ٢٠١٦ وغابي جيفوردز في ٢٠١١. وتصف البرلمانيات في ويستمنستر كيفية تعرضهن للعنف المتراوح بين التهديدات البدنية المباشرة والترهيب والإضرار بالممتلكات ورسائل التهديد المكتوبة الملقاة تحت أعقاب أبواب بيوتهن، وصولاً إلى التمر والمضايقة من جانب الصحفيين، والتعليقات المسيئة والمهيدة والعنيفة على شبكة الإنترنت. بدأت الإساءة بالنسبة للبعض عندما كن مرشحات، في ما أفاد البعض الآخر بأن الإساءة لم تبلغهن إلا بعد الانتخاب.⁵⁹ وتوضح الشكاوى الرسمية المرتبطة بالسياسات كيف أن استخدام وسائل التواصل الاجتماعي قد زاد من حدة أجواء المضايقة والتهديد.⁶⁰ تفيد سجلات شكاوى السياسات في برلمان المملكة المتحدة بأن الهجمات والإساءات الإلكترونية تتنازل أكثر ما تتنازل من المرأة ومن الأقليات.⁶¹ وقد وثقت منظمة العفو الدولية أعداداً كبيرة من التعديرات المسيئة خلال انتخابات ٢٠١٧ بالمملكة المتحدة، منها تهديدات بالقتل، ضد أعضاء برلمانيين من النساء ومن أقليات عرقية.⁶² وبالمثل، تفيد مقارنة أوسع نطاقاً بين ٨٦ بلداً بأن العنف ضد المرأة على شبكة الإنترنت يشكل "مشكلة تضارع الجائحة في انتشارها"، إذ تفيد المقارنة بتعرض ثلاثة أرباع النساء على شبكة الإنترنت للعنف في الفضاء الحاسوبي والمضايقة الإلكترونية وتهديدات الملاحقة، وغيرها من صور الإساءة.⁶³ لذلك، فإن الأدلة المتراكمة تفيد بوجود بواعث للقلق من التأثير الجنساني للعنف ضد السياسيين بشتى أنحاء العالم. تكشف المقابلات الشخصية المتعمقة مع البرلمانيات عن مخاوف وتجارب حافلة بالمخاطر تعرضن لها. ومن اللازم جمع أدلة مكافئة من السياسيين للبت بما إذا كانوا يحملون مخاوف مماثلة من التعرض لمخاطر شخصية جراء شغل مناصب عامة.

(٥) أثر جائحة «كوفيد-١٩»

وأخيراً، شهد العالم خلال الأونة الأخيرة الأثر الاجتماعي والاقتصادي والسياسي لـ «كوفيد-١٩» الذي يعد أسوأ جائحة عالمية في قرن كامل؛ والأرجح أنها ستفوق المشكلات الماثلة أمام الفئات الأكثر هشاشة وضعفاً – ومنها النساء والفتيات وشاغلات المناصب الانتخابية.⁶⁴ ما زالت فصول الجائحة تتكشف بأنحاء العالم؛ لذا فمن المبكر فهم كامل تبعاتها المجتمعية. بيد أن الإغلاق الذي فرضته الجائحة من شأنه تعطيل أو عكس مسار عقود من المكاسب المطردة على صعيد المساواة بين الجنسين، وذلك بسبب تقوية الفصل التقليدي بين أدوار الرجل والمرأة ومسؤولياتهما في الأسرة وفي رعاية الأطفال وعلى مستوى المدارس والتعليم وأسواق العمل والوظائف المدفوعة الأجر؛ فضلاً عن تعظيم مخاطر العنف الأسري.⁶⁵ كما أن التوترات المتفاقمة خلال الجائحة بفعل الإغلاق وما يصاحبه من تباعد بدني وضعف الرعاية الصحية وانقطاع الأنشطة الاقتصادية هي كلها عوامل من شأنها أن تفاقم مخاطر العنف الأسري الجنساني والأذى الجنسي داخل المنازل.⁶⁶

أشار تقرير الأمم المتحدة ٢٠٢٠ بشأن رصد التقدم صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة إلى أن النساء والفتيات يتأثرن تأثراً عاتياً بجائحة «كوفيد-١٩»: "تخلق الأزمة ظروفاً أسهمت بالفعل في ارتفاع حاد في بلاغات العنف ضد النساء والفتيات، وقد تزيد من حالات زواج الأطفال وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية (المعروف بالختان). علاوة على ذلك، فإن النساء هن الأقرب إلى النهوض بمعظم أعباء الرعاية الإضافية بسبب إغلاق المدارس ودور الحضانة. كما أن النساء في طليعة جهود مكافحة فيروس كورونا لأنهن يشكلن نحو ٧٠ في المائة من إجمالي العمالة الصحية والاجتماعية على مستوى العالم."⁶⁷ وقد أشار تقرير الأمين العام للأمم المتحدة إلى كيفية تعميق الجائحة لجوانب عدم المساواة بين الجنسين في شتى المجالات، بدءاً من الرعاية الصحية مروراً بالاقتصاد وانتهاءً بالحماية الاجتماعية.⁶⁸ غير أن الآثار الأوسع نطاقاً لأزمة فيروس كورونا قد حفزت أزمة صحية عامة، وركوداً اقتصادياً حاداً، فضلاً عن مستويات أشد من الفقر والنزوح والبطالة.

يفيد التحليل المبكر للبيانات المفصلة حسب النوع بأن معدلات الوفاة بالفيروس هي أعلى في أوساط الرجال منها في أوساط النساء، ومرد ذلك لأسباب ما زالت مجهولة، لكنها ربما ترتبط بالاختلافات في تجارب الحياة والسلوكيات وبظروف سابقة على المرض.⁶⁹ أما البيانات الواردة من مبادرة "الصحة العالمية ٥٠/٥٠" بشأن حالات «كوفيد-١٩» فتفيد بأن النساء يزدن قليلاً عن الرجال من حيث احتمالات التشخيص بالفيروس.⁷⁰ لكن الغموض ما زال يكتنف الوضع العالمي، وسيستمر كذلك لحين جمع المزيد من البيانات المفصلة حسب النوع من خلال الوكالات الرسمية بكل بلد مع توحيد معاييرها من جانب وكالات دولية.⁷¹

هذا وثمة أسباب وجيهة للاعتقاد أن النساء أشد عرضة للتبعات الاجتماعية والاقتصادية للجائحة، وهو ما قد ينال من المكاسب المحققة خلال الأونة الأخيرة على مستوى المساواة بين الجنسين في العمل المدفوع الأجر والتعليم.⁷² كما أن المخاطر تتزايد عندما تقشي العدوى القاتلة في أوساط المسنين المقيمين في تجمعات المتقاعدين وفي مرافق الرعاية الدائمة ودور الرعاية والإيواء وهي أماكن يغلب عليها وجود الإناث. وتكون الموظفات ومقدمات الرعاية العاملات في تلك المنشآت عرضة أيضاً للتأثر؛ فقد شهدت الولايات المتحدة مثلاً خلال ربيع ٢٠٢٠ ارتباط خمس الوفيات في منشآت التمريض بكورونا .

يضاف لما سبق أن الفصل المهني حسب النوع الاجتماعي إنما يعني تعريض النساء نوات الأجور الضعيفة في الخدمات الأساسية بقوة العمل إلى مخاطر العدوى المباشرة بفيروس كورونا. والثابت أن العاملين المنضمين لطليعة المستجيبين للأزمة في الخدمات الأساسية هم في الغالب من النساء دون الرجال؛ إذ يسري هذا على المتخصصين في الرعاية الصحية مثل أطقم التمريض والأطباء ومديري الصحة العامة والصيدلة وأخصائيي الأوبئة العاكفين على ابتكار اللقاحات، وصولاً إلى أطقم خدمات المنشآت الصحية مثل عمال النظافة والغسيل، ومقدمي الرعاية بالمنازل للمسنين، والوظائف ضعيفة الأجور على مكاتب الدفع بمتاجر البقالة. فمثلاً: تقدر منظمة الصحة العالمية أن النساء يشكلن ٧٠٪ من قوة العمل في القطاع الصحي من حيث تقديم الرعاية للمتأثرين بالجائحة.

علاوة على ذلك، أدى إغلاق المدارس إلى إلقاء مسؤوليات التربية والتعليم على عاتق المنزل والأسرة، علماً بأن معظم العمل المنزلي غير المدفوع الأجر من حيث رعاية الأطفال إنما يقع على الأمهات المثقلات بسبب أدوارهن التقليدية بوصفهن مقدمات الرعاية. كما اضطرت النساء العاملات خلال إغلاق المدارس إلى مواكبة المتطلبات المتعارضة بين العمل والمنزل والإشراف على تعليم أطفالهن بالمنازل.

كذلك أفضت الأزمة إلى حالات فصل وتسريح مؤقت من العمل، وهو ما عكس مسار مكاسب حققتها المرأة بجهود مضمينة على صعيد المشاركة الاقتصادية. تستأثر النساء بغالبية عدد العاملين في قطاع الخدمات، وغالباً ما يوظفن في قطاعات مثل رعاية الطفل والمدارس والتجزئة والضيافة والسياحة – وكلها تعرضت لضربة موجهة جراء الكساد. وتناقصت فرص العمل في البلدان النامية سريعاً بالقطاع غير الرسمي، مثل فرص العمل المنزلي والتنظيف؛ وهي فرص كانت سانحة لنساء كثيرات.

يقترن كل ذلك بضعف وصول النساء في الغالب إلى الحماية الاجتماعية -مثل الرعاية الصحية والإجازات المرضية، فضلاً عن ضعف مدخراتهن وأجورهن، وهو ما يضعف قدرتهن على مواكبة التراجعات الاقتصادية. ومن أسباب تفاقم مخاطر العنف الأسري الجنساني أيضاً الركود الاقتصادي وتزايد الضغوط المالية والديون الأسرية وتمديد آجال البقاء بالمنزل، في ما حد إغلاق الملاجئ من قدرات خدمات الدعم اللازمة للاستجابة.

وإضافة لما سبق، يحذر صندوق الأمم المتحدة للسكان من أن الإغلاق الاحترازي وقيود السفر تؤدي إلى زيادة المخاطر المحدقة بالنساء والفتيات على صعيد الحمل والأمراض الجنسية والأذى، كما أن إغلاق الخدمات العامة والعيادات الخاصة يعني الحد من إمكانية الحصول على حقوق منع الحمل والحقوق الإنجابية.⁷³

ما زال الغموض يكتنف كيفية تأثير تلك المؤثرات في الملبسات السياسية الأوسع نطاقاً للجائحة؛ ومن ذلك مثلاً تحجيه دور البرلمانات وإرجاء الانتخابات أو إلغاؤها.⁷⁴ ذلك بأن إرجاء الانتخابات أو إلغاؤها وتأجيل الجلسات البرلمانية خصوصاً إنما يزيدان من المخاطر المتزايدة المحدقة بالديمقراطية ويحدان من دور البرلمانات في النهوض بدور الرقابة على صلاحيات السلطة التنفيذية وضبطها. فمثلاً: يقرر المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية بأن الفترة من شباط/فبراير إلى منتصف آب/أغسطس ٢٠٢٠ شهدت قرارات في ما لا يقل عن ٧٠ بلداً وإقليمياً بإرجاء الانتخابات بسبب «كوفيد-١٩».⁷⁵ كذلك تُفاقم الجائحة من مخاطر المشاركة العامة في الانتخابات، وهو ما يحد من معدل المشاركة ومن مباشرة الحملات المحلية المباشرة من جانب الأحزاب والمرشحين.

أما ما لم يتحدد إلى الآن فهو كيفية تأثير التبعات الاجتماعية والاقتصادية للأزمة في النساء والرجال من شاغلي المناصب الانتخابية والمناصب القيادية الصانعة للقرار؛ ويضاف إلى ذلك مدى القدرة على الجمع بين العمل والمسؤوليات الأسرية، وفرص المسؤولين المنتخبين في التفاعل مع دوائرهم وتنظيم حملاتهم، وطبيعة التغيير في أدوار البرلمانيين من خلال العمل من بعد باستخدام التكنولوجيات الرقمية، وكيفية أداء المجالس المنتخبة مهامها في زمن التباعد البدني. ومن المطلوب أيضاً إجراء دراسات أخرى للبحث في مدى التبعات السلبية لتلك المستجدات على صعيد التمثيل السياسي، ويدخل في عداد ذلك ما يتصل بالارتقاء بمعدلات المساواة بين الجنسين في المناصب المشغولة بالانتخاب وبالتعيين. واستناداً إلى التحذير الذي أطلقه الأمين العام للأمم المتحدة، أنطونيو غوتيريس، فإن: «كوفيد-١٩» قد يعكس مسار التقدم المحدود الذي تحقق في المساواة بين الجنسين وفي مجال حقوق المرأة.⁷⁶

٦: أهم الدروس وتوصيات السياسات

ختاماً، وبالإستناد إلى التحليل: ما هي توصيات السياسات المنبثقة؟ يوصى بمراجعة ثلاث أولويات.


التوصية ١: تعقد الجمعية العامة للأمم المتحدة مؤتمراً عالمياً خامساً بشأن المرأة في ٢٠٠٥، للبناء على مكتسبات إعلان بيجين، وإحياء التزام حكومات العالم وحشد جهود المنظمات النسائية ذات الحضور العالمي وكذلك جهود شبكات المرأة بغية التعامل مع التحديات الناشئة التي تواجه مشاركة المرأة السياسية وتمكينها، وتهديدات العنف في الحياة العامة.

التوصية ٢: ترصد وكالات الأمم المتحدة بتنسيق من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والمنظمات الإقليمية المتعددة الأطراف، والمنظمات غير الحكومية، وهيئات الإحصاء الوطنية في جميع الدول الأعضاء لمجموعة كبيرة متنوعة من مؤشرات أكثر شمولاً لكل أبعاد المشاركة والتمكين السياسيين للمرأة، فضلاً عن مخاطر العنف المحدقة بالمرأة في الحياة العامة، مع تجميع مقاييس أكثر شمولاً من واقع مجموعات البيانات العالمية الموجودة على المستويين الوطني والفردي بحيث تتجاوز نسبة المرأة والرجل في البرلمانات المحلية والوطنية.


لا بد من اعتماد مجموعة أكثر تنوعاً من المؤشرات في رصد المستجدات خلال الأعوام المقبلة، مع جمع بيانات معيارية أكثر شمولاً. وبصفة خاصة، ينبغي إدراج التصوير المفاهيمي الموسع لمشاركة المرأة وتمكينها ضمن مؤشرات قابلة للقياس وأهداف محددة؛ أي بما يتجاوز مجرد المقارنة بين المرأة والرجل في المناصب المشغولة بالانتخاب وبالتعيين. ومن المهم أيضاً تحسين التوازن بين الجنسين في جميع مواقع صنع القرار، غير أنه وفي ظروف معينة لا تتحول المكاسب الرمزية للمرأة في البرلمانات الوطنية (من خلال تنفيذ أساليب من قبيل الحصص القانونية) إلى تمكين حقيقي للمرأة. وبدلاً من الاعتماد على مقياس وحيد، ينبغي أن تتسع الأهداف لتشمل الأبعاد الأربعة المبسوطة في هذا التقرير - أي: البعد الثقافي، والبعد المدني، وصنع القرار، والتمكين بالسياسات. كما ينبغي تقسيم المقاييس المستخدمة في قياس مدى التقدم في هذه المجالات، وذلك حينما أمكن من أجل مراعاة التنوع الحاصل في تجارب النساء وهوياتهن ومصالحهن؛ علماً بأن ذلك يقتضي في كثير من الأحوال تجاوز الإحصاءات الرسمية القائمة على الاستفادة من مجموعات بيانات معيارية عابرة للحدود الوطنية وللحقب الزمنية وذات تغطية عالمية؛ على أن تكون ذائعة الاستخدام في الأوساط البحثية - ومن قبيل ذلك مشروع "أنواع الديمقراطية" و"الاستقصاءات العالمية للقيم".

التوصية ٣: شروع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جهد بحثي جديد لتوثيق التأثير المنظم لجائحة «كوفيد-١٩» في مشاركة المرأة وتمكينها والتهديد بالعنف ضد المرأة في المناصب العامة، مع تنسيق هذه المبادرة مع جهد الاتحاد البرلماني الدولي، والمسؤولين في البرلمانات الوطنية والحكومات المحلية، والمنظمات غير الحكومية – مثل المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية وشبكة المعرفة الدولية للنساء في السياسة (iKNOWPolitics)، وغيرها من المؤسسات البحثية المعنية بالشؤون الجنسانية. ثمة قلق واسع بشأن التبعات الاجتماعية والاقتصادية لجائحة «كوفيد-١٩» على الفئات السكانية المعرضة للخطر، إذ أن التبعات المحتملة قد تعكس مسار عقود من التقدم المتحقق على صعيد التخفيف من فقر الإناث وتحسين معدلات انتظام الفتيات بالمدارس وتقليل العنف الأسري. أما أثر الجائحة في مشاركة المرأة وتمكينها وفي التماسك الاجتماعي بل والديمقراطية بصفة أعم فما يزال محفوفاً بعدم اليقين. وعلى وجه الخصوص، أفضت الجائحة إلى تعليق الجلسات في الكثير من البرلمانات الوطنية، وتقوية دور السلطة التنفيذية على حساب صلاحيات السلطة التشريعية من حيث الدور الرقابي والإشرافي، وهي أجواء أدت إلى تأجيل إجراء الانتخابات أو إلغائها كلياً. لذا يلزم إجراء دراسات أخرى لفهم تبعات تلك المستجدات على صعيد مشاركة المرأة وتمكينها، فضلاً عن مخاطر العنف ذات الصلة.

الشكل ١ : أبعاد المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة




الشكل ٢: دعم مؤشر قيم المساواة بين الجنسين، ٢٠٠٠ - ٢٠٢٠




ملحوظة: يصدر مؤشر قيم المساواة بين الجنسين بناء على الجمع بين ثلاثة عناصر مستقصة، هي: "الفرق السياسية: الرجال أفضل عموماً في مواقع القيادة السياسية من المرأة"؛ "الفرق الوظيفية: عندما تشح الوظائف فالرجال أحق بها من المرأة"؛ "الفرق التعليمية: التعليم الجامعي أهم للفتى من الفتاة". أعيد ترميز الإجابات عن تلك العناصر بما يعني أن صعود النتائج المطرد يمثل دعماً أقوى لقيم المساواة بين الجنسين. يحسب مؤشر قيم المساواة بين الجنسين مؤني النقاط من ٣٩٧، بمشاركة ١٤٠ مجيب في ١٠٦ مجتمع المصدر: الاستقصاء الأوروبي/العالمي للقيم، ٢٠٢٠-٢٠٠٠.

الشكل ٣: التمكين المدني للمرأة على مدار قرن



ملحوظة: المؤشر قائم على تقديرات الخبراء للقيود المفروضة على مشاركة المرأة في منظمات المجتمع المدني، (v2csgender)، وارتفاع النقاط يعني قلة القيود أو انعدامها. المصدر، أنواع الديمقراطية – الإصدار 10.0 (تموز/يوليو ٢٠٢٠)


الشكل ٤ : المرأة في البرلمان على مدار قرن



ملحوظة: النسبة المئوية (%) للمرأة في الغرفة الأدنى (أو البرلمان أحادي الغرفة) في المجلس التشريعي الوطني.


المصدر، أنواع الديمقراطية – الإصدار 10.0 (تموز/يوليو ٢٠٢٠)

الشكل ٥: قوانين الحصص الجنسانية على مدار قرن



ملحوظة: هل توجد حصة جنسانية على الصعيد الوطني للمرأة في الغرفة الأدنى من المجلس التشريعي (أو في المجلس أحادي الغرفة)؟ الحصص الوطنية إما أن تخصص مقاعد للمرأة في المجلس التشريعي (ككل أو في كل منطقة) أو تفرض بأحكام القانون الملزم على كل الأحزاب السياسية أن ترشح نسبة مئوية معينة من المرشحات، أو النظر في ترشيحهن. المصدر، أنواع الديمقراطية – الإصدار 10.0 (تموز/يوليو ٢٠٢٠)


الشكل ٦: تبوء المرأة مناصبي رئاسة الحكومة ورئاسة الدولة على مدار قرن



ملحوظة: رئاسة الدولة قد تكون سلطة رمزية أو فعلية، وقد تحمل مسميات عديدة – مثل: الرئيس، العاهل، الحاكم، وبالمثل، لرئاسة الحكومة مسميات مختلفة – مثل: رئيس الوزراء، الرئيس، المستشار، فضلاً عن تنوع صلاحياتها ومسؤولياتها من بلد لآخر.


المصدر، أنواع الديمقراطية – الإصدار 10.0 (تموز/يوليو ٢٠٢٠)

الشكل ٧: تمكين المرأة بالسياسات على مدار قرن



ملحوظة: من المفهوم اشتمال تمكين المرأة بالسياسات على حرية الحركة الداخلية، والحق في الملكية الخاصة، والحرية من العمل القسري، واللجوء إلى العدالة.
المصدر، أنواع الديمقراطية – الإصدار 10.0 (تموز/يوليو ٢٠٢٠)


الشكل ٨: الملخص: التمكين السياسي للمرأة على مدار قرن



ملحوظة: يعرف التمكين السياسي للمرأة بأنه عملية تستهدف زيادة القدرة عند المرأة بما يؤدي إلى اتساع الخيارات والأدوار والمشاركة في صنع القرار المجتمعي. ومن المفهوم اشتمال هذه العملية على ثلاثة أبعاد متساوية الأهمية، هي: الحريات المدنية الأساسية، والمناقشة النسائية الصريحة للقضايا السياسية والمشاركة في منظمات المجتمع المدني، والتمثيل الوصفي للمرأة في المواقع السياسية الرسمية.

المصدر، أنواع الديمقراطية – الإصدار 10.0 (تموز/يوليو ٢٠٢٠)

الشكل ٩: مناصرة الحزب أو معارضته لحقوق المرأة بالاستناد إلى قيمة الاجتماعية وخطابه الشعبي



ملحوظات: حقوق المرأة: "هل يناصر الحزب حقوق المرأة أم يعارضها؟" تقاس القيم الاجتماعية وفق ما يلي: "يمكن تصنيف الأحزاب أيضاً حسب قيمها الاجتماعية الحالية. فصاحب القيم الليبرالية منها يناصر التوسع في الحريات الشخصية، مثلاً، في قضايا الإجهاض وزواج المثليين والمثليات والمشاركة الديمقراطية. أما صاحب القيم المحافظة فيرفض تلك الأفكار بدعوى حفظ النظام والتقاليد والاستقرار، معتقداً ضرورة أن تكون الحكومة سلطة أخلاقية حازمة في القضايا الاجتماعية والثقافية. عند أي مستوى تقييم كل حزب على المقياس التالي من صفر إلى ١٠؟" تقاس الشعبية القائمة على تلوين الكرات بما يلي: "يمكن تصنيف الأحزاب حسب التوظيف الحالي للخطاب الشعبي أو السلطوي. عادة ما يطعن الخطاب الشعبي في شرعية المؤسسات السياسية القائمة، ويؤكد ضرورة انتصار إرادة الشعب. في المقابل، يرفض الخطاب التعددي تلك الأفكار، لاعتقاد أصحابه أن القادة المنتخبين ينبغي لهم ممارسة الحكم وهم تحت قيد حقوق الأقليات، والتفاوض والتوافق، مع مراعاة الضوابط والموازن في السلطة التنفيذية. عند أي مستوى تقييم كل حزب على المقياس التالي من صفر إلى ١٠؟" أحمر = مرتفع، أخضر = منخفض

المصدر: الدراسة الاستقصائية العالمية للأحزاب، ٢٠١٩. www.GlobalPartySurvey.org

الجدول ١: التغير في مؤشر قيم المساواة بين الجنسين منذ إعلان بيجين في ٤٦ مجتمعاً

| التغير | ٢٠٢٠-٢٠١٠ | ١٩٩٩-١٩٩٥ | البلد |
|--------|-----------|-----------|----------------------------|
| ١٥ | ٨٢ | ٦٦ | أوروغواي |
| ١٥ | ٨٢ | ٦٧ | ألبانيا |
| ١٢ | ٧٠ | ٥٨ | رومانيا |
| ١٢ | ٧٦ | ٦٤ | إستونيا |
| ١٢ | ٨٧ | ٧٥ | بورتوريكو |
| ١٢ | ٧٥ | ٦٢ | بولندا |
| ١٢ | ٧٣ | ٦١ | تيوان الصينية |
| ١٢ | ٦٦ | ٥٥ | جورجيا |
| ١١ | ٧٦ | ٦٤ | المكسيك |
| ١١ | ٨٠ | ٦٩ | كرواتيا |
| ١٠ | ٧٨ | ٦٨ | البرازيل |
| ١٠ | ٨١ | ٧١ | سلوفينيا |
| ١٠ | ٦٨ | ٥٩ | بيلاروس |
| ١٠ | ٨٤ | ٧٥ | إسبانيا |
| ٨ | ٨٥ | ٧٦ | أستراليا |
| ٨ | ٧٦ | ٦٨ | كولومبيا |
| ٧ | ٦٩ | ٦٢ | اليابان |
| ٧ | ٧٣ | ٦٦ | جمهورية التشيك |
| ٧ | ٩٤ | ٨٧ | النرويج |
| ٧ | ٧٣ | ٦٦ | البوسنة والهرسك |
| ٧ | ٧٠ | ٦٤ | الجزيل الأسود |
| ٧ | ٦١ | ٥٥ | أرمينيا |
| ٦ | ٧٥ | ٦٩ | المجر |
| ٦ | ٧٧ | ٧١ | بيرو |
| ٦ | ٨٥ | ٧٩ | نيوزيلندا |
| ٦ | ٨٢ | ٧٦ | الولايات المتحدة الأمريكية |
| ٦ | ٧٢ | ٦٧ | ليتوانيا |
| ٦ | ٧٢ | ٦٦ | بلغاريا |
| ٦ | ٦٦ | ٦١ | سلوفاكيا |
| ٥ | ٦٨ | ٦٣ | أوكرانيا |
| ٥ | ٧٩ | ٧٤ | الأرجنتين |
| ٤ | ٦٤ | ٦١ | كوريا الجنوبية |
| ٣ | ٦٢ | ٥٨ | تركيا |
| ٣ | ٦٤ | ٦١ | روسيا |
| ٣ | ٨٧ | ٨٤ | فنلندا |
| ٣ | ٧٣ | ٧١ | تشيلي |
| ٢ | ٥٩ | ٥٦ | أذربيجان |
| ٢ | ٩١ | ٨٩ | السويد |
| ١ | ٧٠ | ٦٨ | مقدونيا |
| ١ | ٦٦ | ٦٥ | الصين |
| ٣- | ٦٦ | ٦٩ | جنوب أفريقيا |
| ٣- | ٥٥ | ٥٩ | بنغلاديش |
| ٣- | ٥٣ | ٥٧ | نيجيريا |
| ٤- | ٥٧ | ٦١ | الفلبين |
| ٥- | ٤٩ | ٥٤ | باكستان |

| | | | |
|----|----|----|---------|
| ٦- | ٥٩ | ٦٥ | الهند |
| ٦ | ٧٢ | ٦٧ | المتوسط |

ملحوظة: انظر الشكل ٢ لفهم المؤشر. المصدر: الاستقصاء الأوروبي/العالمي للقيم، ٢٠٠٠-٢٠٢٠.

الجدول ٢: الفجوات الجنسانية في المشاركة التصويتية المحتملة في الانتخابات الوطنية

| الفجوة الجنسانية | الرجال | النساء | البلد |
|------------------|--------|--------|------------------|
| %٨ | %٥١ | %٥٩ | بيلاروس |
| %٧ | %٤١ | %٤٩ | إستونيا |
| %٦ | %٧٤ | %٨٠ | فنلندا |
| %٦ | %٣٩ | %٤٦ | روسيا |
| %٦ | %٤٥ | %٥٢ | سلوفينيا |
| %٦ | %٥٩ | %٦٥ | أوكرانيا |
| %٦ | %٢٧ | %٣٣ | ليتوانيا |
| %٦ | %٥٦ | %٦٢ | بلغاريا |
| %٦ | %٦٨ | %٧٤ | تيوان الصينية |
| %٦ | %٦٧ | %٧٣ | ترينيداد وتوباغو |
| %٤ | %٤٧ | %٥١ | كازاخستان |
| %٤ | %٨٠ | %٨٤ | الفلبين |
| %٤ | %٤٦ | %٥٠ | الأردن |
| %٣ | %٧٨ | %٨١ | البرازيل |
| %٣ | %٨٩ | %٩٢ | إكوادور |
| %٣ | %٩٠ | %٩٣ | أوروغواي |
| %٢ | %٨٥ | %٨٧ | نيوزيلندا |
| %٢ | %٦٦ | %٦٨ | فرنسا |
| %٢ | %٥٥ | %٥٧ | جنوب أفريقيا |
| %٢ | %٧١ | %٧٣ | تاييلاند |
| %٢ | %٦٦ | %٦٧ | المجر |
| %٢ | %٨١ | %٨٣ | الدانمرك |
| %١ | %٧٠ | %٧١ | جورجيا |
| %١ | %٦١ | %٦٢ | بولندا |
| %١ | %٨١ | %٨٢ | آيسلندا |
| %١ | %٦٥ | %٦٦ | غواتيمالا |
| %١ | %٤٨ | %٤٩ | صربيا |
| %١ | %٨٣ | %٨٤ | السويد |
| %١ | %٦٦ | %٦٧ | إسبانيا |
| %١ | %٢٨ | %٢٩ | الجزائر |
| %١ | %٨١ | %٨٢ | إندونيسيا |
| %١ | %٨٩ | %٩٠ | بيرو |
| %٠ | %٧٩ | %٧٩ | النرويج |
| %٠ | %٧٧ | %٧٨ | ألبانيا |
| %٠ | %٦٨ | %٦٨ | قيرغستان |
| %٠ | %٧٥ | %٧٤ | تركيا |
| %٠ | %٨٥ | %٨٥ | الأرجنتين |
| %٠ | %٧٣ | %٧٣ | سنغافورة |
| %١- | %١٢ | %١١ | هايتي |
| %١- | %٥٦ | %٥٥ | اليمن |
| %١- | %٦٢ | %٦٢ | يوغوسلافيا |
| %١- | %٨٩ | %٨٨ | بوليفيا |
| %١- | %٦٣ | %٦٢ | رومانيا |
| %١- | %٦١ | %٦٠ | تشيلي |
| %١- | %٧٣ | %٧٢ | اليونان |
| %١- | %٧٤ | %٧٣ | هولندا |
| %٢- | %٤٢ | %٤٠ | بورتوريكو |
| %٢- | %٧٥ | %٧٣ | البوسنة والهرسك |
| %٢- | %٥٢ | %٥٠ | إيران |
| %٢- | %٨٩ | %٨٧ | أستراليا |

| | | | |
|------|-----|-----|---------------------------------|
| %٢- | %٦٧ | %٦٤ | النمسا |
| %٢- | %٦٧ | %٦٥ | المكسيك |
| %٣- | %٧٧ | %٧٥ | ألمانيا |
| %٣- | %٥١ | %٤٩ | نيكاراغوا |
| %٣- | %٤٢ | %٣٩ | سلوفاكيا |
| %٣- | %٣٨ | %٣٥ | أذربيجان |
| %٣- | %٦٣ | %٦٠ | كوريا الجنوبية |
| %٣- | %٥٩ | %٥٦ | الجبل الأسود |
| %٣- | %٦٤ | %٦١ | كولومبيا |
| %٣- | %٧٦ | %٧٣ | إيطاليا |
| %٣- | %٩ | %٦ | الصين |
| %٣- | %٥٧ | %٥٤ | مقدونيا |
| %٤- | %٦٠ | %٥٧ | بنغلاديش |
| %٤- | %٦٣ | %٦٠ | المملكة المتحدة |
| %٤- | %٦٨ | %٦٤ | كرواتيا |
| %٤- | %٨٦ | %٨٢ | الهند |
| %٥- | %٧٠ | %٦٦ | العراق |
| %٥- | %٢٩ | %٢٤ | ميانمار |
| %٥- | %٧٥ | %٧٠ | غانا |
| %٥- | %٥٢ | %٤٧ | لبنان |
| %٥- | %٥٦ | %٥١ | رواندا |
| %٥- | %٦٢ | %٥٧ | أرمينيا |
| %٥- | %٧٠ | %٦٥ | قبرص |
| %٥- | %٤١ | %٣٦ | سويسرا |
| %٥- | %٥٨ | %٥٢ | أوزبكستان |
| %٦- | %٥١ | %٤٥ | جمهورية التشيك |
| %٦- | %٥٢ | %٤٦ | زيمبابوي |
| %٦- | %٤٧ | %٤١ | ماليزيا |
| %٧- | %٣١ | %٢٤ | تونس |
| %٨- | %٧٠ | %٦٢ | طاجيكستان |
| %٨- | %٦٣ | %٥٥ | اليابان |
| %٨- | %٦٤ | %٥٦ | الولايات المتحدة الأمريكية |
| %٨- | %٢٧ | %١٩ | فيتنام |
| %٩- | %٢١ | %١٢ | المغرب |
| %١٠- | %٤٠ | %٣١ | أندورا |
| %١٠- | %٣٥ | %٢٦ | منطقة هونج كونج الإدارية الخاصة |
| %١٠- | %٤٤ | %٣٤ | مصر |
| %١٠- | %٦٣ | %٥٣ | فلسطين |
| %١٢- | %٥٢ | %٤٠ | نيجيريا |
| %١٢- | %٤١ | %٢٩ | إثيوبيا |
| %١٢- | %٥٢ | %٤١ | ليبيا |
| %١٢- | %٥٣ | %٤١ | قطر |
| %١٤- | %٤١ | %٢٦ | الكويت |
| %١٥- | %٥٧ | %٤٢ | باكستان |
| %٢- | %٦٠ | %٥٨ | المتوسط |

ملحوظة: س: "عندما تُجرى الانتخابات الوطنية، هل تحرص دائماً أم غالباً على التصويت، أم لا تصوت مطلقاً؟" % "دائماً".
المصدر: الاستقصاء الأوروبي/العالمي للقيم، ٢٠١٠-٢٠٢٠.

- 1 <https://www.ohchr.org/Documents/Events/WHRD/WomenRightsAreHR.pdf>
- 2 https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtmsg_no=IV-8&chapter=4&lang=en
- 3 الأمم المتحدة. ١٩٩٥. تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، مطبوعات الأمم المتحدة (13.E.96.IV)، الفصل ١، القرار ١، الملحقان ١ و٢.
- 4 <https://www.mdgmonitor.org/mdg-3-promote-gender-equality-and-empower-women>
- 5 <https://www.un.org/sustainabledevelopment/gender-equality>
- 6 <https://www.un.org/development/desa/socialperspectiveondevelopment/2015/08/26/transforming-our-world-the-2030-agenda-for-sustainable-development>
- 7 <https://undocs.org/en/E/CN.6/2020/L.1>
- 8 <http://www.spotlightinitiative.org/>
- 9 بامبلا باكستن. ١٩٩٧. "المرأة في الهيئات التشريعية الوطنية: تحليل لعدة بلدان." دورية بحوث العلوم الاجتماعية ٢٦: ٤٤٢-٤٦٤؛ إل كينوردي وإم مالامي، إم. ١٩٩٩. "عدم المساواة بين الجنسين في التمثيل السياسي: تحليل مقارن عالمياً." دورية القوى الاجتماعية ٧٨(١): ٢٣٥-٢٦٨؛ ميكي كيتيلسن. ٢٠٠٦. مجابهة الأحزاب، وتغيير البرلمان: المرأة والمناصب الانتخابية في غرب أوروبا المعاصرة. كولومبس: مطبعة جامعة ولاية أوهايو.
- 10 <https://data.ipu.org/women-ranking?month=8&year=2020>
- 11 بامبلا باكستن وإس كونوفيتش، إس. ٢٠٠٣. "التمثيل السياسي للمرأة: أهمية الأيدولوجيا." القوى الاجتماعية ٨١(٥): ٧-١١٤؛ كارن سيليس وساره تشايلدز. ٢٠٢٠. التمثيل النسائي الديمقراطي. أكسفورد: مطبعة جامعة أكسفورد.
- 12 ماري سي إسكويار-ليمين وميشيل إم تايلور-روبنسن. ٢٠١٦. المرأة في المناصب الرئاسية. أكسفورد: مطبعة جامعة أكسفورد.
- 13 مقياس تمكين المرأة مقرر وفق ثلاثة مؤشرات رئيسية، هي: نسبة المقاعد التي تشغلها نساء في البرلمانات الوطنية، والنسبة المئوية للمرأة في مناصب صنع القرار الاقتصادي (شاملة المواقع الإدارية والتنظيمية والمهنية والتقنية)، وحصة المرأة من الدخل (مقارنة المداخل المكسوبة بين الرجل والمرأة).
- 14 <http://hdr.undp.org/en/content/gender-inequality-index-gii>
- 15 <https://www.socialwatch.org/taxonomy/term/527>
- 16 أطلق مؤشر منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للمؤسسات الاجتماعية والمساواة بين الجنسين في ٢٠٠٩، ويخضع للتحديث كل ٣-٤ سنوات، وهو معني برصد التمييز بحكم الواقع وبحكم القانون في محيط الأسرة، وتقييد السلامة البدنية، والاستفادة من الموارد الإنتاجية والمالية، والحريات المدنية. يقيس المؤشر معطيات القوانين الرسمية والعرفية، والاتجاهات والممارسات في ١٨٠ بلداً. <https://www.genderindex.org/> منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (٢٠١٩)، التقرير العالمي ٢٠١٩ لمؤشر المؤسسات الاجتماعية والمؤشر الجنساني: تحويل التحديات إلى فرص، مؤشر المؤسسات الاجتماعية والمؤشر الجنساني. باريس: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي <https://doi.org/10.1787/bc56d212-en>
- 17 مارك جيه براندت. ٢٠١١. "التحيز الجنسي وعدم المساواة بين الجنسين في ٥٧ مجتمعاً." دورية العلوم النفسانية: ١١٣-١٤١٨.
- 18 رونالد إنغلهارت وبيبا نوريس. ٢٠٠٣. المد الصاعد. نيويورك: مطبعة جامعة كامبريدج.
- 19 أفرزت اختبارات الثبات معامل ألفا كرونباخ قوي (0.67). خضعت العناصر الأخرى في الاستقصاء العالمي للقيم للاختبار من أجل الإدماج في مقياس المساواة بين الجنسين، بما في ذلك الموافقة على الزواج، وتقسيم الدخل الأسري، والوفاء بمهام ربة المنزل. أعقب ذلك إسقاط تلك العناصر مع كشف تحليل العوامل عن تدخلها في أبعاد قيمية أخرى منفصلة، في ما كان العديد منها غير متاح على امتداد المراحل البحثية المتتالية للاستقصاء المستعان به في هذه الدراسة.
- 20 <https://www.un.org/sustainabledevelopment/gender-equality>
- 21 انظر هاسيم وويلدن. ٢٠٢٠. "مشاركة المرأة غير الرسمية في الحياة السياسية والمجال العام: اتجاهات وتحديات عالمية." بحث مقدم في اجتماع فريق الخبراء.
- 22 https://unstats.un.org/sdgs/indicators/Global%20Indicator%20Framework%20after%202020%20review_Eng.pdf
- 23 https://www.sdg.org/datasets/d13960a703b743948409b0b4716cd6b0_0?geometry=93.342%2C-88.553%2C-88.31390.877%2C
- 24 الاتحاد البرلماني الدولي. ٢٠٢٠. النساء في البرلمان: ١٩٩٥-٢٠٢٠ - خمسة وعشرون عاماً قيد المراجعة. <https://www.ipu.org/resources/publications/reports/2020-03/women-in-parliament-1995-2020-25-years-in-review>
- 25 الاتحاد البرلماني الدولي. <http://archive.ipu.org/wmn-e/speakers.htm>
- 26 بيبا نوريس ومنى لينا كروك. ٢٠١٤. دليل تعزيز مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية. منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
- بوارسو. <http://www.osce.org/odihr/120877>
- 27 بيبا نوريس وجوني لافندوسكي. ٢٠٠٥. الحشد السياسي: النوع الاجتماعي والعرق والطبقة في البرلمان البريطاني. مطبعة جامعة كامبريدج.
- 28 <https://www.iknowpolitics.org/en/learn/knowledge-resources/data-and-statistics/gender-parity-cabinets-are-rise>
- 29 كريستينا وولبرخت وديفيد إي كامبل. ٢٠٠٧. "القيادة بمنطق القوة: عضوات البرلمان بوصفهن قويات سياسية." *AJPS* ٥١(٤): ٩٢١-٩٣٩.
- 30 آر تشاوتفاديهياي وإيستر دولو. ٢٠٠٤. "النساء بوصفهن صناع سياسات: أدلة من تجارب سياسات مختارة في الهند." *ايكونوميتریکا* ٧٢(٥): ١٤٠٩-١٤٤٣؛ بيمن، إل؛ إي دولو، آر باندي، وبي توبالوفا. ٢٠١٢. "القيادة النسائية تنكح الطموحات والتحصيل العلمي عند الفتيات: تجربة سياسية في الهند." *ساينس* ٣٣٥(٦٠٦٨): ٥٨٢-٥٨٦.
- 31 أن فيليبس. ١٩٩٨. سياسة الحضور. أكسفورد؛ نيويورك: مطبعة جامعة أكسفورد؛ جين مانزبريدج. ١٩٩٩. "هل ينبغي للسود لتمثيل السود، وللمرأة لتمثيل المرأة؟ الإجابة "نعم" مشروطة." *النشرة السياسية* ٦١(٣): ٦٢٨-٦٥٧.
- 32 بيبا نوريس ورونالد إنغلهارت. ٢٠١٩. ردة فعل ثقافية عكسية. نيويورك: مطبعة جامعة كامبريدج.
- 33 روث ووداك. ٢٠١٥. سياسة الخوف. لندن: سيدج.

- 34 سوزن فالودي. ١٩٩١. ردة فعل عكسية: الحرب غير المعلنة على المرأة. نيويورك: دابلداي؛ مولي دراجيفيتش. ٢٠١١. المساواة على مضض: مجموعات حقوق الرجال، والنساء المعنفات، وردة الفعل العكسية المناهضة للمرأة. مطبعة جامعة نورث إيسترن.
- 35 مايكل كيمبل. ٢٠١٧. رجال بيض غاضبون: الذكورية الأمريكية بنهاية أحد العصور. الشؤون العامة؛ لورا بيتس. ٢٠٢٠. رجال يبغضون النساء. نيويورك: سايمون آند تشوستر.
- 36 رومن كوهار وديفيد باترنوت (طبعة منقحة). ٢٠١٧. الحملات المناهضة للمنظور الجنساني في أوروبا. الحشد ضد المساواة لندن: رومان ولتيفيلد. النتائج.
- 37 رومن كوهار وديفيد باترنوت (طبعة منقحة). ٢٠١٧. الحملات المناهضة للمنظور الجنساني في أوروبا. الحشد ضد المساواة لندن: رومان ولتيفيلد، لندن؛ بيرجيت ساور. ٢٠١٩. "الحشد المناهض للمرأة في أوروبا. نضال من أجل هيمنة سياسية جديدة؟" *السياسة المقارنة* ١٣(٣): ٣٣٩-٣٥٢.
- 38 <https://www.hrw.org/news/2020/08/07/poland-crackdown-lgbt-activists>؛ أغنيزكا غراف. ٢٠١٤. "تقرير من قلب المنظور الجنساني: الحرب ضد التمييز بين الجنسين في بولندا." *النشرة الأوروبية لدراسات المرأة* ٢١(٤): ٤٣١-٤٣٥.
- 39 أ. دونا. ٢٠٢٠. "العصبة الإيطالية الشعبية من النزعة المناطقية العرقية إلى القومية الراديكالية اليمينية: الارتداد عن سياسات المساواة بين الجنسين بمساعدة طفيفة من الحركة المناهضة للمنظور الجنساني" *النشرة الأوروبية للسياسة والمنظور الجنساني* ٣(١): ١٦١-١٦٣.
- 40 ماريز تادروس. ٢٠٢٠. "التفاوض على حقوق المرأة في الدستورين للباحثين لعصر مبارك (٢٠١٢-٢٠١٤)." *السياسة والمنظور الجنساني* ٦(١): ١٤٥-١٧٣.
- 41 مايكل كيمبل. ٢٠١٣. *رجال بيض غاضبون*. نيويورك: تايب ميديا؛ كولين إي ميلز، مارغريت شموهل وجويل إيه كابلان. ٢٠٢٠. "عنف أقصى اليمين بوصفه ردة عكسية ضد المساواة بين الجنسين: تحليل فطري لعدم المساواة الهيكلية والأيدولوجية بين الجنسين ولجرائم القتل التي يرتكبها المتطرفون من أقصى اليمين." *نشرة الجريمة والعدالة*. قيد الطبع. المعرف الرقمي: 2020.1738261.X0735648/10.1080
- 42 مايكل كيمبل. ٢٠١٨. *العلاج من الكراهية*. بيركلي: مطبعة جامعة كاليفورنيا.
- 43 باولا إنغلاند، أندرو ليفين وإيما نيشل. ٢٠٢٠. "التباطؤ أو الجمود في التقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين في الولايات المتحدة" *إجراءات الأكاديمية الوطنية للعلوم بالولايات المتحدة الأمريكية* ١٧(١٣): ٦٩٩٠-٦٩٩٧.
- 44 الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٠١٨. "تقرير الفريق العامل المعني بقضية التمييز ضد المرأة في القانون وفي الممارسة." نيويورك: مجلس حقوق الإنسان. [46/38/https://undocs.org/A/HRC](https://undocs.org/A/HRC/46/38)
- 45 مايك فيرلو وديفيد باترنوت. ٢٠١٨. "المشروع النسائي مهدد في أوروبا." *السياسة والحكومة* ٦(٣): ١-٥؛ ميكايلا كوتيج، رينيت بيتزان، وأندريا بيتو، طبعة منقحة. ٢٠١٦. *النوع الاجتماعي وسياسات أقصى اليمين في أوروبا*. لندن: بالغريف مكميلان؛ مايك فيرلو، طبعة منقحة ٢٠١٨. *أنواع المعارضة في المساواة بين الجنسين في أوروبا*. نيويورك ولندن: راوتليدج.
- 46 تي. أكرمان. ٢٠١٥. "النوع الاجتماعي واليمين الراديكالي في غرب أوروبا: تحليل مقارن لخطط السياسات." *أنماط التحيز* ٤٩ (٢-١): ٣٧-٦٠؛ إس. أبي حسن. ٢٠١٧. "الشعبوية والنوع الاجتماعي." في: سي روفيرا كالتقاسر، بي تاغرت، بي أوتشا إسبيخو، وببي أوستيغاي. (طبعة منقحة) *كتيب أكسفورد عن الشعبية*. أكسفورد: مطبعة جامعة أكسفورد، ص. ٤٢٦-٤٤٤؛ بيبي نوريس ورونالد إنغلهارت. ٢٠١٩. *ردة الفعل العكسية الثقافية*. نيويورك: مطبعة جامعة كامبريدج.
- 47 مأخوذ من هولغر دورينغ وفيليب مانو. ٢٠٢٠. *قاعدة بيانات البرلمانات والحكومات (ParlGov) مجموعة بيانات الانتخابات*: <http://www.parl.gov>
- 48 <https://www.theguardian.com/world/2019/may/17/trump-takes-war-on-abortion-worldwide-as-policy-cuts-off-funds>
- 49 <http://www.un.org/womenwatch/daw/vaw>
- 50 منى لينا كروك. ٢٠٢٠. *العنف ضد المرأة في السياسة*. نيويورك: مطبعة جامعة أكسفورد.
- 51 تقرير مقرر الأمم المتحدة الخاص بالعنف ضد المرأة [301/73/https://undocs.org/en/A](https://undocs.org/en/A/301/73)
- 52 <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2017/11/preventing-violence-against-women-in-elections>
- 53 <https://www.ifes.org/news/ending-impunity-violence-against-women-elections-zimbabwe>
- 54 انظر مثلاً، *ذا واشنطن بوست*. ٥ من أيلول/سبتمبر ٢٠١٨. "انتخابات أفغانية حاسمة مهددة بالعنف وبمزامع التلاعب قبل أسابيع من موعدها"؛ [341https://www.reuters.com/article/us-afghanistan-election-women-idUSKCN1MQ](https://www.reuters.com/article/us-afghanistan-election-women-idUSKCN1MQ341)
- 55 <http://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2014/6/violence-against-women-in-politics>
- 56 كروك وسانن ٢٠١٦
- 57 [44671462-https://www.bbc.co.uk/news/world-latin-america](https://www.bbc.co.uk/news/world-latin-america-44671462)
- 58 إيفري - بالمر وآخرون ٢٠١٥.
- 59 منى لينا كروك. ٢٠٢٠. *العنف ضد المرأة في السياسة*. نيويورك: مطبعة جامعة أكسفورد.
- 60 <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2017/11/preventing-violence-against-women-in-elections>
- 61 جيمس وآخرون ٢٠١٦
- 62 <https://medium.com/@AmnestyInsights/unsocial-media-tracking-twitter-abuse-against-women-mps-fc28aeca498a>
- 63 لجنة النطاق العريض بالأمم المتحدة (2015)
- 64 كلير وينهام، جوليا سميث، روزماري مورغن، آدار مارس ٢٠٢٠. "«كوفيد-١٩»: الآثار الجنسانية للفاشية."
- 65 هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ٩ نيسان/أبريل ٢٠٢٠. *موجز السياسات المقدم من الأمين العام للأمم المتحدة: أثر «كوفيد-١٩» في المرأة*: <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/04/policy-brief-the-impact-of-covid-19-on-women>
- 66 الأمم المتحدة. ٩ نيسان/أبريل ٢٠٢٠. *موجز السياسات: أثر «كوفيد-١٩» في المرأة*: https://www.un.org/sites/un2.un.org/files/policy_brief_on_covid_impact_on_women_9_apr_2020_updated.pdf
- 67 شعبة الإحصاءات بالأمم المتحدة. ٢٠٢٠. *تقرير أهداف التنمية المستدامة ٢٠٢٠*. نيويورك: الأمم المتحدة. <https://unstats.un.org/sdgs/report/2020>
- 68 هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ٩ نيسان/أبريل ٢٠٢٠. *موجز السياسات المقدم من الأمين العام للأمم المتحدة: أثر «كوفيد-١٩» في المرأة*: <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/04/policy-brief-the-impact-of-covid-19-on-women>
- 69 <https://www.rgare.com/knowledge-center/media/research/covid-19-mortality-rates-by-age-and-gender-why-is-the-disease-killing-more-men-than-women>
- 70 مبادرة الصحة العالمية ٥٠/٥٠. "النوع والنوع الاجتماعي و«كوفيد-١٩»." [19https://globalhealth5050.org/covid](https://globalhealth5050.org/covid)

- 71 هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ٢٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٠. «كوفيد-١٩»: البيانات الجنسانية الناشئة ودواعي أهميتها. <https://data.unwomen.org/resources/covid-19-emerging-gender-data-and-why-it-matters>
- 72 تالها بركي. آب/أغسطس ٢٠٢٠. "الأثر غير المباشر ل«كوفيد-١٩» على النساء." مجلة ذا لانست الطبية [https://doi.org/10.1016/S1473-3056\(20\)30995-5](https://doi.org/10.1016/S1473-3056(20)30995-5)
- 73 صوفي كزينز. ١ آب/أغسطس ٢٠٢٠. "الأثر المدمر لجائحة «كوفيد-١٩» على النساء والفتيات. مجلة ذا لانست الطبية. [https://doi.org/10.1016/S0140-6736\(20\)31679-2](https://doi.org/10.1016/S0140-6736(20)31679-2)
- 74 الاتحاد البرلماني الدولي. ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٢٠. "النوع الاجتماعي و«كوفيد-١٩»." <https://www.ipu.org/gender-and-covid-19-guidance-note-parliaments>
- 75 المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية. "استعراض عالمي لجائحة «كوفيد-١٩»: الأثر الواقع على الانتخابات." <https://www.idea.int/news-media/multimedia-reports/global-overview-covid-19-impact-elections>
- 76 هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ٩ نيسان/أبريل ٢٠٢٠. موجز السياسات المقدم من الأمين العام للأمم المتحدة: أثر «كوفيد-١٩» على المرأة. <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/04/policy-brief-the-impact-of-covid-19-on-women>